

التدابير الشرعية لتحقيق العدالة الناجزة في النظام

القضائي الإسلامي وأهم تطبيقاتها المعاصرة

Sharia Measures to Achieve Prompt Justice in the Islamic Judicial System And its most important contemporary applications

بحث مقدم الى المؤتمر الدولي السنوي الثالث والعشرون
الأبعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في
القرن الحادي والعشرين
في الفترة من ٢١ - ٢٢ أبريل ٢٠٢٤م

**Legal and economic dimensions of the
litigation system in the twenty-first century**

إعداد

د / ريم عبد الحميد عبد اللطيف علي

مدرس الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق - جامعة مدينة السادات

Doctor Reem Abdul hamid Abdul latif Ali

Teacher of Islamic Law

Faculty of Law – University of Sadat City

التدابير الشرعية لتحقيق العدالة الناجزة في النظام القضائي الإسلامي وأهم تطبيقاتها المعاصرة

ملخص البحث

العدالة الناجزة واحدة من أهم خصائص النظام القضائي الإسلامي التي جعلته يتبوأ المنزلة العليا في تحقيق العدل الذي عجزت عن توفيره أكثر النظم والقوانين الوضعية، وهذا البحث يتناول بالبيان مفهوم العدالة الناجزة، وأهميتها، وتأصيلها في الشريعة الإسلامية، كما يتناول أيضاً التدابير التي كفلها الشرع لتحقيق العدالة الناجزة، ثم يتناول التقاضي الإلكتروني كألية معاصرة من آليات تحقيق العدالة الناجزة.

الكلمات المفتاحية: التدابير الشرعية، العدالة الناجزة، التقاضي الإلكتروني، النظام القضائي الإسلامي، التطبيقات المعاصرة.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نشر للعلماء أعلاماً، وثبت لهم على الصراط المستقيم أقداماً، وجعل مقام العلم أعلى مقام، وفضل العلماء بإقامة الحجج الدينية ومعرفة الأحكام، وأودع العارفين لطائف سره فهم أهل المحاضرة والإلهام، ووفق العاملين لخدمته فهجروا لذيد المنام، وأذاق المحبين لذة قربه وأنسيه فشغلهم عن جميع الأنام، وأشهد أن سيدنا ونبينا مُحَمَّدًا ﷺ عبده ورسوله إمام كل إمام، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته الطيبين الطاهرين صلاةً وسلاماً دائمين متلازمين إلى يوم الدين^(١).

وبعد..

فقد خلق الله الإنسان سيداً للمخلوقات جميعاً، وهذا مقتضى قوله ﷺ: {وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ}^(٢)، وقد أنيط بالإنسان أن يستعمر الأرض التي خلق منها؛ قال ﷺ: {هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا}^(٣)؛ فجعلت له الأرض ذلولاً ليمشي في مناكبها، ويوظف معطياتها تمكيناً لسيادته على عناصر الكون الأخرى بموجب خلافته عن خالقه ﷺ: {وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ}^(٤).

(١) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للشيخ محمد بن أحمد الشربيني الفاهري الشافعي المعروف بالخطيب الشربيني، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م) ص (٨-١٩) (بتصرف).

(٢) سورة الجاثية الآية (١٣).

(٣) سورة هود الآية (٦١).

(٤) سورة الأعراف الآية (١٠).

وقد دعا الإسلام بني الإنسان ليتفكروا في نواميس الكون ليعلموا الأسباب والمسببات، وظواهر الكون وحركته وحادثاته، والترابط بين كل هذا حيث لا تفاوت في خلق الله ولا خلل؛ قال ﷺ: {مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ} ^(١) وزوده بالاستعداد الفطري لمعرفة خصائص الأشياء وأوجب عليه أن يتفاعل مع مكونات البيئة من حوله بالحكمة وفاعلية الفكر.

ومن نافلة القول إن ما يشهده العالم من تطور في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات إنما هو محصلة لتراكم جهود الإنسان في ابتكار مختلف آليات الاتصال وأدواتها.

وقد مر تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصال بمراحل عدة بدءاً من الكلام والإشارات الحركية أول التي كانت تُعدُّ أول وسيلة اتصال في تاريخ البشرية مروراً باختراع الطباعة في منتصف القرن ١٥، وتلتها مرحلة اكتشاف التلغراف والكهرباء والموجات الكهرومغناطيسية، ويأتي في المرحلة الرابعة استخدام الأقمار الصناعية ونقل الأنباء والبيانات والصور عبر الدول وصولاً إلى ما نعيشه اليوم من التزاوج والترابط الحادثين بين تكنولوجيا الحاسوب وتكنولوجيا الاتصالات المختلفة الأنواع والتي حققت تنافلاً لكميات كبيرة من المعلومات والبيانات عبر مساحات جغرافية هائلة، وقد صدق الله ﷻ إذ يقول: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ} ^(٢).

وقد جعل الله الإنسان قِيماً على الكون ليقوم فيه بالقسط بمقتضى خلافته عن خالق الكون، وهو مقصدٌ عام في أحكام الشريعة أصولها وفروعها، يقول الشيخ أبو زهرة: "إذا كان لكل نظام شعار خاص به؛ فشعار النظام الإسلامي العدالة المطلقة" ^(٣).

(١) سورة المُلْك الآية (٣).

(٢) سورة آل عمران الآية (١٩٠).

(٣) تنظيم الإسلام للمجتمع للإمام محمد أبو زهرة، (ط. دار الفكر العربي - القاهرة) (ص ٣٠).

وقد ظهرت العدالة من أجل ما ظهرت في النظام القضائي الإسلامي، وكان من أبرز تجلياتها أن تكون تلك العدالة عدالة ناجزة. ويروم هذا البحث بيان هذا المظهر في النظام القضائي متناولاً بالبيان مدى مساهمة التطبيقات التكنولوجية الحديثة في تحقيقه.

خطة البحث:

هذا الموضوع يُعالج في خمسة مباحث، وخاتمة

المبحث الأول: التعريف بالعدالة الناجزة وبيان أهميتها

المبحث الثاني: العدالة الناجزة في مرحلة ما قبل جلسات المحاكمة

المبحث الثالث: العدالة الناجزة في مرحلة نظر الدعوى

المبحث الرابع: العدالة الناجزة في مرحلة تنفيذ الأحكام

المبحث الخامس: التقاضي الإلكتروني ودوره في تحقيق العدالة الناجزة

فإن كنتُ قد أحسنتُ فيما جمعتُ، وأصبتُ في الذي صنعتُ ووضعتُ؛ فذلك من عميم منن الله تعالى، وجزيل فضله، وعظيم أنعمه، وإن أسأتُ فيما فعلتُ، وأخطأتُ إذ وضعتُ؛ فما أجدر الإنسان بالإساءة والعيوب إذا لم يحفظه علام الغيوب^(١).

والله من وراء القصد والهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمّد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) مقتبس من كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئية للإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي المقرئ، (ط. دار صادر - بيروت) (٣ / ١).

المبحث الأول

التعريف بالعدالة الناجزة وبيان أهميتها

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم العدالة الناجزة.

المطلب الثاني: حكم العدالة الناجزة، وتأصيلها الشرعي.

المطلب الثالث: مقاصد العدالة الناجزة.

المطلب الرابع: سبب العدالة الناجزة.

المطلب الأول

مفهوم العدالة الناجزة

تمهيد وتقسيم:

«العدالة الناجزة» مصطلح مركبٌ تركيبٌ وصفيٌّ، وفهم المركب يتوقف على فهم أجزائه، وذلك يستلزم تحليله إلى بسائطه التي يتألف منها، ثم نبين معناه كمركب؛ وعليه: فإن هذا المبحث سيستعمل على المطالب التالية:

الفرع الأول: مفهوم العدالة.

الفرع الثاني: مفهوم الناجزة.

الفرع الثالث: مفهوم العدالة الناجزة.

الفرع الأول

مفهوم العدالة

أولاً: تعريف «العدالة» لغة:

العدالة لغة: الحكم بالحق، والعدل: نقيض الجور^(١).

وعن وجه الفرق بين العدل -بفتح العين والعدل -بكسر العين- يقول المناوي: "العدل والعدل متقاربان، لكن العدل يُستعملُ فيما يدرك بالبصيرة فيما يُدركُ بالبصيرة كالأحكام، والعدل فيما يُدرك بالحاسة كالموزون والمعدود والمكيل"^(٢).

ثانياً: تعريف «العدالة» اصطلاحاً:

العدالة هي توفير حق الغير واستيفاء الحق منه^(٣).

الفرع الثاني

مفهوم الناجزة

الناجز في اللغة: يقول ابن فارس: "النون والحيم والزاء أصل صحيح يدل على كمال شيء في عجلة من غير بطء"^(٤)، والناجز: الحاضر المعجل^(٥).

(١) معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (ط. دار الفكر ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) (٤/٢٤٦)؛ لسان العرب لأبي الفضل ابن منظور الأفرقي المصري، (الطبعة الأولى- دار صادر) (حرف اللام/ فصل العين المهملة) (١١/٤٣٠).

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف للشيخ عبد الرؤوف بن المناوي، تحقيق الدكتور عبد الحميد صالح حمدان (الطبعة الأولى- عالم الكتب ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م) (ص ٢٣٨).

(٣) معجم مصطلحات العلوم الشرعية لمجموعة من المؤلفين، (الطبعة الثانية - مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ١٤٣٩هـ) (٣/١٠٩٧).

(٤) معجم مقاييس اللغة (كتاب النون/ باب النون والحيم وما يثلاثهما) (٥/٣٩٣).

(٥) تاج العروس من جواهر القاموس: للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق عبد الستار أحمد فرّاج وآخرون، (ط. مطبعة حكومة الكويت ١٣٨٥- ١٩٦٥م) (باب النون/ فصل النون مع الزاي) (١٥/٣٢٣).

يُقال: أجزته أي أعلته، ويقال: "بعثه ناجزًا بناجز" أي تعجيلًا بتعجيل^(٣).
و"طلاق منجز" أي يقع بمجرد التلفظ به^(٤).
والناجزة صفة تلحق بالموصوف فيقال قول ناجز وحكم ناجز، فالناجز هو العاجل.

الفرع الثالث

مفهوم العدالة الناجزة

العدالة الناجزة تعني: الحكم العاجل بالحق.

المطلب الثاني

حكم العدالة الناجزة وتأصيلها الشرعي

وهذا المطلب يتفرع إلى فرعين:

الفرع الأول: حكم العدالة الناجزة

الفرع الثاني: التأصيل الشرعي للعدالة الناجزة.

(٣) معجم مقاييس اللغة (كتاب النون/ باب النون والجيم وما يثلهما) (٥/ ٣٩٣).

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة للأستاذ الدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، (الطبعة الأولى - عالم الكتب - القاهرة ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م) (٣/ ٢١٧١).

الفرع الأول

حكم العدالة الناجزة

سرعة الفصل في القضايا واجبٌ على القاضي؛ يقول العز بن عبد السلام: "العَرَضُ من نصب القضاة إنصاف المظلومين من الظالمين، وتوفير الحقوق على المستحقين، والنظر لمن يتعذر نظره لنفسه، كالصبيان والمجانين والمبذرين والغائبين؛ فذلك كان سلوك أقرب الطرق في القضاء واجباً على الفور" (١).

الفرع الثاني

التأصيل الشرعي للعدالة الناجزة

تظاهرت نصوص الشريعة وأدلتها على التعجيل بالفصل في الخصومات تحقيقاً للعدالة الناجزة، ومن هذه النصوص:

١- قول الله ﷻ: {وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} (٢).

وجه الدلالة: أمر الله ﷻ بالقضاء بين الناس بما أنزل الله، والأمر المطلق يفيد

الوجوب؛ فكانت الآية

دليلاً على وجوب التعجيل بالفصل بين الناس تحقيقاً للعدالة الناجزة (٣).

(١) قواعد الأحكام في إصلاح الأنام لشيخ الإسلام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، تحقيق الدكتور نزيه كمال حماد والدكتور عثمان جمعة ضميرية، (الطبعة الأولى- دار القلم - دمشق ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) (٢/٧٧).

(٢) سورة المائدة الآية (٤٩).

(٣) تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل للعلامة محمد جمال الدين القاسمي، ضبطه محمد باسل عيون السود، (الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان) (٤/١٥٨)؛ زاد المسير في علم =

٢- قوله ﷺ: {لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (١).

وجه الدلالة: نهى الله ﷻ عن أكل مال الغير بغير وجه حق، أي عن الانتفاع بأموال الغير بكل طريق لم يأذن به الله ﷻ، وفي إبطاء الفصل بين المتخاصمين إقراراً لغير صاحب الحق في الانتفاع بما تحت يديه؛ فكان منهيّاً عنه، والنهي عن الشيء أمرٌ بضده؛ فكانت الآية دليلاً على الأمر بتحقيق العدالة الناجزة (٢).

٣- ما روي عن كعب بن مالك ﷺ: "أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَةَ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حَجْرَتِهِ وَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا كَعْبُ. فَقَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ قَالَ كَعْبٌ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قُمْ فَاقْضِهِ" (٣).

وجه الدلالة: في هذا الحديث دلالة على مراعاة النبي ﷺ لتحقيق العدالة الناجزة من وجهين (٤):

التفسير لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (الطبعة الأولى - دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) (ص ٣٢٢).

(١) سورة البقرة الآية (١٨٨).

(٢) تفسير فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة، (ط. دار الوفاء) (١/٣٤٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التقاضي والملزمة في المسجد، ح رقم [٤٥٧]، (ص ١٢٢، ١٢٣) ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين، ح رقم [١٥٥٨]، (٣/١١٩٢).

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (الطبعة الأولى - وزارة الأوقاف والشنون الإسلامية - دولة قطر ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م) (٥/٥٧٨).

الوجه الأول: قوله "فم" دلالة على عدم التأجيل، وعدم الإطالة في أمد المحاكمة.

الوجه الثاني: الحديث يدل على الإصلاح بين المتخاصمين، وهذا من الحلول الشرعية للعدالة الناجزة.

ما روي عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما، قال: "جاء أعرابي، فقال: يا رسول الله، افض بيننا بكتاب الله، فقام خصمه فقال: صدق، افض بيننا بكتاب الله، فقال الأعرابي: إن ابني كان عسيفا على هذا، فرزى بامرأته، فقالوا لي: على ابنك الرجم، فقذيت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة، ثم سألت أهل العلم، فقالوا: إنما على ابنك جلد مائة، وتغريب عام، فقال النبي ﷺ: ((لأقضين بينكما بكتاب الله، أما الوليدة والغنم فرد عليك، وعلى ابنك جلد مائة، وتغريب عام، وأما أنت يا أنيس لرجل- فاعذ على امرأة هذا، فارجمها))، فعذا عليها أنيس فرجمها"^(١).

وجه الدلالة: أمر النبي ﷺ أن يقيم حد الزنا على المرأة إذا ثبت عليها بإقرارها فقال: "فإن اعترفت رجمها" ولم يأمره أن يأتي بها إليه، وفي هذا إشارة إلى سرعة إنهاء المحاكمات والفصل فيها.

ما روي عن أبي المليح الهذلي قال: "كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أبي موسى الأشعري ﷺ: "أما بعد، فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة، فافهم إذا أدلي إليك بحجة، وأنفذ الحق إذا وضح؛ فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نقاد له"^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على جور فالصلح مردود، ح رقم [٢٦٩٥]، (ص ٦٥٨، ٦٥٩).

(٢) أخرجه الدارقطني سننه، كتاب كالأفضية والأحكام وغير ذلك، باب كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري، ح رقم [٤٤٧١] (٥/٣٦٨).

وجه الدلالة: دلَّ الأثر على أنَّ الإسراع في تحقيق العدالة واجبة؛ فقوله: "وَأَفِذْ الْحَقَّ إِذَا وَضَحَ" حيث جعل إنفاذ الحق فور وضوحه، وهذا يقتضي العدالة الناجزة.

المطلب الثالث

مقاصد العدالة الناجزة في الشريعة

مقصد التعجيل بإيصال الحقوق إلى أصحابها هو مقصد من السمو بمكان، إذ يترتب عليه تحقيق العديد من المصالح منها⁽¹⁾:

أولاً: تمكين صاحب الحق من الانتفاع بحقه.

ثانياً: حرمان غير المستحق على الانتفاع بشيء ليس له وهو ظلم للمحق.

ثالثاً: قطع استمرار المنازعة بين المحق والمحق؛ فإن في استمرار المنازعة فساد حصول الاضطراب في الأمة؛ فإن كان في الحق شبهة للخصمين ولم يتضح المحق من المحق، ففي الإبطاء مفسدة بقاء التردد في تعيين صاحب الحق، وقد يمتد التنازع بينهما في ترويح كل شبهته، وفي كلا الحالين تحصل مفسدة تعريض الأخوة الإسلامية للوهن والانحرام.

(1) مقاصد الشريعة الإسلامية للعلامة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، (الطبعة الثانية - دار النفائس للنشر والتوزيع - الأردن ١٤٢١هـ- ٢٠٠١ م) ص ٥٠٨، ٥٠٩.

رابعاً: دفع تطرق التهمة إلى القاضي في تربيته بأنه يريد إملال صاحب الحق فيترك حقه، فينتفع المحقوق ببقائه على ظلمه، وهذا يؤدي إلى زوال حرمة القضاء من نفوس الناس، وفي هذا من المفسدة ما لا يخفى.

المطلب الرابع

سبب العدالة الناجزة

يتحقق سبب العدالة الناجزة بتحقق أسباب الحكم القضائي، وتوفرت شروط الدعوى بتمامها، وأحاط القاضي بالقضية من جميع جوانبها، وفهم المطلوب منها على الوجه الصحيح^(١).

وبانتفاء موانعها، ولها مانعان:

المانع الأول: رجاء الصلح بين المتخاصمين^(٢): فإنه لما تنازع عنده ﷺ رجلان في مواريث لهما قال لهما: "أَمَا أَنْتُمَا فَادْهَبَا فَاقْتَسِمَا، وَتَوَخَّيَا الْحَقَّ"^(١)، ثُمَّ اسْتَهَمَا^(٢)، ثُمَّ تَحَالَ^(٣).

(١) ضمانات العدالة المتعلقة بالحكم القضائي وأهم تطبيقاتها المعاصرة دراسة فقهية مقارنة للدكتور مصطفى حامد محمد عيسى، مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان، ع ٤ (ذو القعدة ١٤٤٢هـ - يونيو ٢٠٢١م) ص (٣١١٣-٣١١٤).

(٢) البحر الرائق شرح كنز الدقائق للعلامة زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٨هـ-١٩٩٧م) (٣٤٦/٧)؛ حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض، (ط. دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع - الرياض - المملكة العربية السعودية ١٤٢٣هـ - =

المانع الثاني: إذا التبست على القاضي الأمور وأشكلت عليه القضية: إذا كان في القضية لبس أو كانت الدعوى في أمور درست وتقدمت وتشابهت، فإن القاضي يحاول في الصلح، فإن أبياه، فلا يعجل في الحكم، بل يؤخرهما إلى البيان^(٤).

-
- =
- (٢٠٠٣م) (١١٨/٨)؛ حاشية الشرنبلاني على درر الحكام لأبي الإخلاص حسن بن عمار بن علي الوفائي الشرنبلالي الحنفي (ط. دار إحياء الكتب العربية) (٣٧١/٢).
- (١) **تَوْخِيًا الْحَقَّ:** أي اقصد الحق فيما تصنعانه من القسمة. مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، عناية محمد شايب شريف، (الطبعة الأولى- دار ابن حزم -بيروت -لبنان ١٤٣٣هـ -٢٠١٢م) (٣/٨٨٠).
- (٢) **اسْتَهْمًا:** اقترعا. مرقاة الصعود (٣/٨٨٠).
- (٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب كالأقضية، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ، ح رقم [٣٥٨٤] (ص ٦٤٣).
- (٤) المغني لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، (الطبعة الثالثة- دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع-الرياض ١٤١٧هـ -١٩٩٧م) (١٤/٢٩، ٣٠).

المبحث الثاني

العدالة الناجزة في مرحلة ما قبل جلسات المحاكمة

وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول: تحقق القاضي من الدعوى

المطلب الثاني: قيام القاضي بتصحيح الدعوى الفاسدة

المطلب الثالث: قيام القاضي بتقدير المهل والأجال

المطلب الأول

تحقق القاضي من الدعوى

يجب على القاضي أن يتحقق من صدق الدعوى أو كذبها قبل مباشرة الإجراءات، وبناء على ما أمامه من وقائع يقرر قبول الدعوى أو عدم قبولها؛ لقوله ﷺ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} (١).

(١) سورة الحجرات الآية (٦).

ويُعد هذا من وسائل تحقيق العدالة الناجزة؛ فإن شروع القاضي بمجرد رفع الدعوى في استكمال الشكل القانوني لها كالإعلان^(١) وإعادة الإعلان دون قيام القاضي بالتحقق من صدق الدعوى أو كذبها يستغرق بعض الوقت فتكون الدعوى قد قطعت شوطاً أرهاق الخصم^(٢).

وتتنوع الأسباب التي ترد بها الدعوى في الفقه الإسلامي:

أ - انعدام الصفة في طرفي الدعوى

يشترط لسماع الدعوى وجود الصفة في رافع الدعوى، وتعني: العلاقة القائمة بين الشخص المدعي^(٣) وبين الحق^(٤) المدعى من حيث ملكيته له، أو حيازته، وهذه العلاقة هي التي تُمكن الخصم أو من ينيبه من رفع الدعوى^(٥).

(١) المراد بالإعلان إيصال الأوراق القضائية إلى المراد تبليغه بالحضور في يوم معين وساعة معينة إلى محكمة معينة، وهو الوسيلة الرسمية لإعلام الشخص بما يُتخذ ضده من إجراءات وتكليفه بحضور الجلسة المحددة للمحاكمة. الدعوى بين الفقه والقانون للدكتور محمد إبراهيم البدارين، (الطبعة الأولى - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان ٢٠٠٧م) (ص ١٦١).

(٢) كيفية التصدي لإجراءات التقاضي الكيدي للدكتور علي عوض حسن، (ط. دار الكتب القانونية ٢٠٠٣م) (ص ١٤).

(٣) المدعي هو من لا يُجبر على الخصومة. المبسوط لشمس الدين السرخسي، (ط. دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) (٣١ / ١٧).

(٤) صاحب الحق على صورتين:

أن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة: فيكون رفع الدعوى له، أو لوكيله الخاص، أو مُحاميه.

أن يكون فاقداً للأهلية، أو ناقصها: فيكون رفع الدعوى بواسطة من يمثله شرعاً أو قانوناً كالولي أو الوصي في حق القاصر، أو القيم في حق المحجور عليه.

(٥) شرط الصفة في أطراف الدعوى القضائية وتطبيقاتها المعاصرة للباحث محمد صبحي حسن العايدي، إشراف الدكتور محمد خالد منصور، رسالة ماجستير - كلية الدراسات العليا - الجامعة الأردنية ٢٠٠٥م (ص ٦٥، ٦٦).

فإذا لم تكن لرافع الدعوى صفة كمن ادعى على آخر عيئاً لغيره من دون وكالة أو نيابة، فلا تسمع دعواه، لانعدام الصفة التي تخوله رفع تلك الدعوى أمام القضاء^(١).

وكذا يشترط في المدعى عليه^(٢)، فيجب أن يكون خصماً في الدعوى، فإذا أُدعي عليه شيء، وكان يترتب على إقرار المدعى عليه حكم، يكون بإنكاره خصماً في الدعوى وإقامة البينة، أما إذا كان لا يترتب على إقراره بالدعوى حكم، فلا يكون خصماً بإنكاره الدعوى، كمن ادعى على آخر شيئاً، فقال المدعى عليه: هذا الشيء أودعه عندي فلان الغائب، أو رهنه أو غصبته منه، فإذا أقام البينة على الإيداع أو الرهن أو الغصب، فلا خصومة بينه وبين المدعي.

ب - انتفاء المصلحة في الدعوى

وتعني أن يقصد المدعي من إقامة الدعوى جلب مصلحة لنفسه دون قصد إلحاق الضرر بخصمه، والأمر كذلك فيما يقدمه المدعى عليه من دفع^(٣)، ومن ثم فلا تقبل الدعوى ولا دفع الدعوى بوصفها فرعاً عن حق التقاضي إذا انتفت عنها المصلحة؛ فإن الحق لم يُشرع لذاته، بل لما اشتمل عليه من مصلحة، ومشروعية استعمال الحق مرتبهة بالمصلحة التي شرع من أجلها.

(١) الدعوى بين الفقه والقانون (ص ١١٣، ١١٤).

(٢) المدعى عليه: من يجبر على الخصومة إذا تركها. المبسوط (١٧ / ٣١).

(٣) الدفع: لم يتعرض المتقدمون من الفقهاء لمصطلح الدفع في باب الدعاوى، ولعل السبب في ذلك أنهم يرون أن الدفع في هذا الباب نوع من الدعوى. أما المحدثين فقد عرفوه بعدة تعريفات، منها: أنه الإتيان بدعوى من قبل المدعى عليه أو وكيله يقصد بها رفع الخصومة عنه أو إبطال دعوى المدعي. الدعوى بين الفقه والقانون (ص ٢٥٠).

يقول الشاطبي: «لما ثبت أن الأحكام شرعت المصالح العباد كانت الأعمال معتبرة بذلك؛ لأنه مقصود الشارع فيها كما تبين، فإذا كان الأمر في ظاهره وباطنه على أصل المشروع فلا إشكال، وإن كان الظاهر موافقاً والمصلحة مخالفة، فالفعل غير صحيح وغير مشروع؛ لأن الأعمال الشرعية ليست مقصودة لأنفسها وإنما قصد بها أمور أخرى هي معانيها، وهي المصالح التي شرعت لأجلها، فالذي عمل من ذلك على غير هذا الوضع فليس على وضع المشروعات»^(١).

ومن أمثلة الدعاوى التي لا تُسمع لانعدام المصلحة أن يقوم شخص على نزاع مع شخص آخر بالتقدم ضد الشخص المتنازع معه بدعوى يتهمه فيها باستيلائه على ميراث أقاربه، فهنا يرد القاضي الدعوى؛ لأنها لا تضمن مصلحة للمدعي^(٢).

ج - أن تكون المصلحة في الدعوى غير مشروعة:

لا يُعتمد بالمصلحة في الدعوى إلا إذا كانت في شيءٍ محترم شرعاً بأن تكون في دين أو عين مما أجاز الشرع المحافظة عليه بالدعوى؛ فلا يصح الدعوى بشيءٍ حرّمه الله كالخمر والخنزير ونحو ذلك^(٣).

(١) الموافقات لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، ضبط نصه وعلق عليه وخرّج أحاديثه أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (الطبعة الأولى - دار ابن عفان للنشر والتوزيع - الخبر - المملكة العربية السعودية ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م) (٣/ ١٢٠).

(٢) الدعاوى الكيدية في الفقه والنظام السعودي دراسة مقارنة تطبيقية للباحث صالح بن محمد السويدي، إشراف الأستاذ الدكتور محمد بن عبد الله ولد محمدن، رسالة ماجستير - جامعة نايف للعلوم الأمنية ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م (ص ٤٣).

(٣) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام للإمام برهان الدين أبي الوفاء ابن فرحون المالكي، تحقيق الشيخ جمال مرعشلي، (ط. دار عالم الكتب-الرياض ١٤٢٣هـ) (١/ ١٠٩).

د - أن تكون المصلحة في الدعوى حيلة

لا تُسمع الدعوى إذا قُصد بها الدعوى التحايل لإيقاع الضرر بالغير سواء كان المدعي فيما يُعرف بالدعوى الكيدية، أو بطرفٍ ثالثٍ فيما يُعرف بالدعوى الصورية لما ينتج عنها من فواتٍ للمصالح وإهدارٍ للوقت^(١).

ومن أمثلة قصد الإضرار بالمدعى عليه أن يكون خصمه من الأشخاص الذين تتأثر سمعتهم برفع الدعوى عليهم كالشخصيات العامة والسياسيين والتجار والقضاة ونحوهم مما يُعتبر تشهيراً وإضراراً بليغاً بهم، وأيضاً الدعوى التي تُرفع من بعض المُسخرين من قِبَل المُترشحين أثناء الحملات الانتخابية ضد منافسيهم^(٢).

ومن أمثلة قصد الإضرار بطرفٍ ثالثٍ أن يكون دائن رفع دعوى على مدينه للمطالبة بدينه، فيقوم المدين بتسخير شخصاً من طرفه ليرفع دعوى عليه ليطالبه بدين صوري بهدف الإضرار بالداين الحقيقي الذي يجد من ينافسه في الضمان العام لمدينه^(٣).

(١) تُعرف الدعوى الكيدية بأنها: استغلال حق الفرد في التقاضي والإمام بالنظم والقواعد الفقهية والقانونية في توجيه الاتهامات الباطلة بهدف إحقاق باطل أو إبطال حق، للضغط على الخصم وإجباره على التنازل والصلح، أو ابتزازه مادياً لتحقيق بعض المكاسب غير المشروعة. الدعوى الصورية: ما كان ظاهرها الخصومة القضائية وحقيقتها الحيلة والخداع بهدف التوصل من إلى أمر غير مشروع".

وجه الاختلاف بين الدعوى الصورية والدعوى الكيدية: تختلف الدعوى الصورية عن الدعوى الكيدية في وجود عامل الاتفاق المسبق بين المدعي والمدعى عليه بهدف إيقاع الضرر بطرف ثالث، فالدعوى الصورية تعني أنها غير حقيقية، ولكنها تهدف إلى إيقاع الضرر والأذى بطرف ثالث أو تعطيل مصالحه وحقوقه. الدعوى الكيدية في الفقه والنظام السعودي (ص ٢٠، ٢٣).

(٢) الدعوى الكيدية كوسيلة لإساءة استعمال حق التقاضي في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري للباحث بسين شامي، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية - جامعة كركوك، مجلد ٩، ع ٣٢، سنة ٢٠٢٠م، (ص ٢١٦).

(٣) كيفية التصدي لإجراءات التقاضي الكيدي (ص ٦٩).

و- أن تكون المصلحة تافهة^(١):

لا تُسمع الدعوى إذا كانت المصلحة المرجو تحصيلها بالدعوى تافهة لا تتناسب مع ما يُبذل في سبيلها ولا ما يقضى من وقتٍ فيها، ويرجع في تحديد الأشياء التافهة إلى العرف.

ط- كون المدعى به غير محتمل الثبوت:

من شروط الدعوى أن يكون المدعى به محتمل الثبوت، أي غير مستحيل عقلاً وحقيقة أو عادة، لأن تحقق الاستحالة في الدعوى يبطلها، لتيقن الكذب في المستحيل العقلي، وظهوره في المستحيل العادي.

ومن أمثلة الدعوى الباطلة لامتناعها عقلاً: دعوى الرجل على غيره أنه ولده، وهو أكبر منه سناً مستحيل عقلاً، أو يدعي شخصاً على آخر معروف النسب من غيره أنه ولده، أو ادعى أن فلاناً جرحه في يوم كذا، وكان المدعى عليه غائباً في بلد بعيد في اليوم المدعى فيه حصول الجرح، أو أن فلاناً قد سرقه قبل عشرين عاماً، وعمره أقل من ذلك.

ومن أمثلة الدعوى الباطلة لامتناعها عادةً: دعوى الفقير صاحب الحاجة أنه أقرض واحداً من الأغنياء أموالاً عظيمة دفعة واحدة، أو أن الغني غصبها منه، فلا تسمع هذه الدعاوى لغلبة الكذب والزور عليها، إلا إذا بيّن المدعى سبب حصول هذه الأموال له، كأن ورثها عن غيره ونحوه، ومنها أيضاً دعوى الأجنبي الحاضر أنه يملك داراً بيد غيره، ومن بيده الدار يهدم ويبني ويؤجر، ولم يثبت أنه عارضه فيما يفعل، أو ادعى أن له حقاً فيها، وليس بينهما شراكة، ثم جاء يدعي بعد هذه المدة الطويلة ملكاً له فيها، فلا تسمع دعواه لتكذيب العرف لها، إلا إذا أقر الخصم بحقه فيها، فتسمع دعواه عندئذ^(٢).

(١) منح الجليل شرح مختصر العلامة خليل للشيخ محمد عليش (٤/ ١٧٠)؛ تبصرة الحكام (١/ ٤٣).

(٢) الدعوى بين الفقه والقانون (ص ٨٤).

المطلب الثاني

قيام القاضي بتصحيح الدعوى الفاسدة^(١)

جعل للقاضي في الفقه الإسلامي الحق في طلب تصحيح الدعوى التي يظهر فيها فساد بسبب نقص في وثائق الدعوى فيطلب إكمال النقص الذي تسبب به خطأ الفاعل أو نسيانه، وفي ذلك اختصاراً للوقت.

وتصحيح الدعوى يختلف باختلاف المدعى به؛ فإن كانت الدعوى في شيء من الأعيان وهو بيد المدعى عليه فتصحيح الدعوى أن يُبين ما يدعى ويذكر أنه في يد المطلوب^(٢).

(١) تنقسم دعاوى من حيث الصحة والبطان إلى ثلاثة أنواع:

أ- الدعوى الصحيحة، وهي الدعوى التي تتوافر فيها جميع شرائطها الشرعية العامة والخاصة، وتتضمن طلباً مشروعاً، كالدعوى على خصم حاضر، وأن يكون المدعى به شيئاً معلوماً معيئاً، وأن يتعلق به حكم على المطلوب منه.

حكمها: تترتب عليها آثار الدعوى الصحيحة مثل: وجوب حضور الخصم إلى مجلس القاضي، للجواب على الدعوى إذا حضر، وأن يحضر المدعى عليه العين المدعاة إلى مجلس إقامة البيئنة ونحو ذلك، ثم اليمين على المدعى عليه، إذا أنكر ما ادعاه المدعي وعجز المدعي عن إثباته.

ب- الدعوى الباطلة، وهي الدعوى غير الصحيحة بشكل لا يمكن إصلاحها، ولا يترتب عليها أحكام الدعوى الصحيحة، مثل: الدعوى التي يقيمها الفقير على الغني الموسر، يطلب الحكم عليه بأن يعطيه من ماله صدقة، وكذلك دعوى الوكالة، فلو ادعى أنه وكيل فلان، وأنكر المدعى عليه الوكالة فلا تقبل هذه الدعوى، لأنه يمكنه عزله في الحال، فالوكالة ليست من العقود اللازمة.

حكمها: ترد هذه الدعوى لعدم إمكان إصلاحها.

ج- الدعوى الفاسدة هي الدعوى المستوفية جميع شرائطها الأساسية، بحيث تكون صحيحة من حيث الأصل، ولكنها مختلفة في بعض أوصافها الخارجية.

حكمها: لا تتعلق بها أحكام الدعوى الصحيحة، لكنها تبقى قابلة للتصحيح، بإزالة أسباب الفساد فيها؛ فلا ترد فوراً، ولا يطالب الخصم بالجواب، بل يكلف المدعي تصحيحها، فإذا صححها واستكمل نواقصها سارت فيها المحكمة وإلا ردت. الدعوى بين الفقه والقانون (ص ٥٥-٥٧ بتصرف).

(٢) تبصرة الحكام (١١١/١)؛ المبسوط (٧٨/١٦).

وإن كانت في شيء في الذمة؛ فتصحيح الدعوى يكون ببيان قدره، ويذكر أنه ترتب في ذمته من بيع أو قرض أو سلم، وإن كانت الدعوى في دار أو عقار من الأراضي لك يُحدّد بشكل كامل؛ فتصحيح الدعوى أن يبين موضعها من البلد^(١).

المطلب الثالث

قيام القاضي بتقدير المهل والآجال

قرر الفقه الإسلامي أن للقاضي أن يتولى تقدير المهل الزمنية المطلوبة أثناء نظر الدعوى وفق اجتهاده، ولم يجعل ذلك حقاً لأحد الخصوم، منعاً للمماطلة وتطويل الوقت الذي قد يبعث على الملل مما قد يصد بعض الناس عن المطالبة بحقوقهم^(٢)، ومن أمثلة هذه المدد:

المدة بين تبليغ الدعوى وانعقاد المحاكمة

تحقيقاً لمبدأ العدالة بين الخصوم أوجب الفقهاء تسوية القاضي بين الخصمين؛ فلا يصح للقاضي النظر في الدعوى عند غياب الخصوم أو أحدهما، كما قررت الشريعة أيضاً أنه لا ينبغي له أن يسمح لأحدهما بالإدلاء بحجته دون حضور الآخر، ولا أن يحجب أحدهما دون الآخر^(٣).

(١) المراجع السابقة.

(٢) المبسوط (٦٣/١٦)؛ تنصرة الحكام (٤٢/١)؛ عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لجلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس، تحقيق الدكتور محمد أبو الأجنان والأستاذ عبد الحفيظ منصور، (الطبعة الأولى - دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م) (٣/٢٠١).

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، (الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) (٨/٤١٢)؛ عقد الجواهر الثمينة (٣/١٢١)؛ البيان - في مذهب

=

ومما يشهد لهذا المبدأ ما رواه عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: " قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ الْخِصْمَيْنِ يَفْعُدَانِ بَيْنَ يَدَيْ الْحَكَمِ " (١) " (٢).

وقال النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه حين أرسله قاضياً إلى اليمن: "فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْكَ الْخِصْمَانِ فَلَا تَقْضِيَنَّ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخِرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يَتَّبِعَنَّ لَكَ الْقَضَاءَ" (٣).

يقول الشوكاني: " قوله: (حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخِرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ) فيه دليل على أنه يحرم على الحاكم أن يحكم قبل سماع حجة كل واحد من الخصمين واستفصال ما لديه والإحاطة بجميعه، والنهي يدل على قبح المنهي عنه، والقبح يستلزم الفساد، فإذا قضى قبل السماع من أحد الخصمين كان حكمه باطلا فلا يلزم قبوله، بل يتوجه عليه نقضه ويعيده على وجه الصحة أو يعيده حاكم آخر" (٤).

الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني الشافعي اليمني، تحقيق قاسم محمد النوري (الطبعة الأولى - دار المنهاج للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) (٧٧ / ١٣)؛ كشف القناع عن متن الإقناع للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق إبراهيم أحمد عبد الحميد، (ط. دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع - الرياض ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م) (٣٢١٢ / ٩).

(١) الحكم: الحاكم. عون المعبود (ص ١٥٣١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه - واللفظ له -، كتاب الأفضية، باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي؟، ح رقم [٣٥٨٨]، ص ٦٤٣؛ وأحمد في مسنده، ح رقم [١٦٠٤٩]، [٤٥٧ / ١٢].

(٣) جزء من حديث أخرجه أبو داود في سننه - واللفظ له -، كتاب الأفضية، باب كيف القضاء؟، ح رقم [٣٥٨٦]، ص ٦٤٢؛ والترمذي في سننه - وقال: "حديث حسن" -، كتاب أبواب الأحكام عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصمين حتى يسمع كلامهما، ح رقم [١٣٣١]، (٣ / ١٢).

(٤) نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، (الطبعة الأولى - دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ١٤٢٧ هـ) (٤٥٩ / ١٥).

وتحديد القاضي لهذه المدة إنما يكون وفقاً لتسلسل الدعاوى في دفتر الاستدعاءات ومراعياً نوعية الدعوى؛ فلا يُقدّم دعوى على غيرها، ولا يُحابي بين القضايا إلا لسببٍ يقتضي ذلك^(١).

كما أن القاضي يمنع غياب أحد أطراف الدعوى إلا لعذرٍ قهريٍّ؛ فإن إعطاء فرصة لغياب أحد أطراف الدعوى وإعادة تبليغهما يُفضي إلى تأجيل الدعوى لمدةٍ أو مُددٍ أطول حتى يتم إعادة تبليغهما^(٢).

- إذا طلب أحد الطرفين مهلة لاستكمال حجته أو دفاعه أو طعنه^(٣)؛ لقول عمر: "من ادعى حقاً غائباً أو بينة فاضرب له أمداً ينتهي إليه"^(٤)؛ فإن ذلك من تمام العدل، وتقدير المدة يكون حسب الحاجة.

(١) الدعوى بين الفقه والقانون (ص ١٧٧).

(٢) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، (الطبعة الأولى- مؤسسة الرسالة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) (٦/ ٥٠٩).

(٣) المبسوط (٦٣/ ١٦)؛ تبصرة الحكام (١/ ٤٢)؛ عقد الجواهر الثمينة (٣/ ٢٠١).

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، تعليق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (الطبعة الأولى - دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ١٤٣٢ هـ) (٢/ ٢٠٦).

المبحث الثالث

العدالة الناجزة في مرحلة نظر الدعوى

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: دور القاضي أثناء جلسات المحاكمة

المطلب الثاني: إصلاح القاضي بين الخصوم

المطلب الثالث: القضاء على الغائب

المطلب الأول

دور القاضي أثناء جلسات المحاكمة

القاضي هو المسئول الأول عما يدور في قاعة المحاكمة، ومن ثمَّ كان له دوراً هاماً بمنع إطالة أمد القضايا، وذلك من خلال ما يلي:

تحديد من له حق الكلام: فلا يجوز لأي كائن التكلم في قاعة المحكمة دون إذن القاضي وكذلك إلقاء الأسئلة وتلقي الأجوبة عنها؛ فكل ذلك خاص به^(١).

(١) الدعوى بين الفقه والقانون (ص ٢٢٤).

مراقبة الخصوم والشهود: فلا يسمح لهم بالخروج عن دائرة الدعوى في حديثهم أو تكرار ما قالوه سابقاً، أو مقاطعة أحدهم للآخر بحيث يعطي لكل منهم الفرصة الكاملة لشرح وتوضيح دعواه أو دفعه دون مماطلة^(١).

دفع مماطلة الخصوم: جعل للقاضي السلطة في إكراه من يماطل من الخصوم في الجواب عن دعوى خصمه من أجل منع المماطلة في أمد المحاكمات، وذلك بسجنه وتأديبه، فإن ازداد إصراراً اعتبر مُقرراً بما يدعيه عليه الطرف الآخر وحُكم عليه بما ادُعي عليه^(٢).

توثيق الدعاوى: كانت الدعاوى تُفصل شفاهاً دون حاجة إلى كتابتها؛ فلما مضت تلك العصور وضعف الوازع الديني كان لابد من التوثيق؛ فكان القاضي عبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة أول من أحدث السجلات والوثائق سنة ١٢٠ هـ عندما شعر بضرورة هذه السجلات والوثائق لكثرة الوقائع^(٣).

وللكتاب دورٌ بارزٌ في توثيق الدعاوى حيث يقوم بتهيئة ملفات الدعاوى ويُدون على الصفحة الخارجية من الملف اسم المُدعي والمُدعى عليه ونزع الدعوى واليوم المعين لنظرها ورقمها في سجل الاستدعاءات من أجل النداء على صاحبها عندما يحين وقتها مع تهيئة جريدة الضبط التي يُدون فيها وقائع الدعوى قبل جلسة المحاكمة. ولا شك أن لذلك دوره في تصير أمد المحاكمات لما فيها من حفظ الدعاوى.

(١) المرجع السابق.

(٢) تبصرة الحكام (١/٤٢)؛ أدب القاضي لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق محيي هلال السرحان، (ط. مطبعة الإرشاد - بغداد ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م) (٢/٣٢٤).

(٣) الدعوى بين الفقه والقانون (ص ٢٣٢).

تعجيل سماع بينات الخصوم: ينبغي للقاضي أن يحرص على استيفاء حجة المدعي^(١)، ولأجل ذلك فإنه يقوم بما يلي:

- يُسهل إذن البينات، ولا يُماطلهم فيتفرقوا فيعسر جمعهم، وربما أدى ذلك إلى ضجر صاحب الحق؛ فيترك حقه كله، أو يترك بعضه بالمصالحة درءاً للمشقة^(٢).
- عدم إرهاب الخصوم^(٣): ينبغي للقاضي ألا يُخوّف الخصوم؛ فإن الخوف مما يقطع حجة الإنسان.

المطلب الثاني

إصلاح القاضي بين الخصوم

من صلاحيات القاضي أن يسعى للإصلاح بين المتخاصمين؛ فإن نجح في سعيه ووقع الصلح صحيحاً وانقطعت الخصومة بين الخصوم؛ فلا يمكن تجديد المطالبة بالحق^(٤)؛ فإنَّ الصلح من العقود اللازمة ولا يصح الرجوع عنه، لا من الخصوم ولا من ورثتهم بعد وفاتهم^(٥)، فضلاً عما يحققه الصلح من استجلاب الأمن والاستقرار الأمر الذي يساهم في إقامة روابط اجتماعية متينة وودية بين أفراد المجتمع.

(١) كشف القناع (٩/ ٣٢١٣).

(٢) تبصرة الحكام (١/ ٤٣).

(٣) المبسوط (١٦/ ٧٩)؛ البيان (١٣/ ٨١).

(٤) المبسوط (١٦/ ٦١)؛ البيان (١٣/ ١٢٤)؛ كشف القناع (٩/ ٣٢٣٠)؛ إعلام الموقعين (٢/ ١٩٩).

(٥) بدائع الصنائع (٦/ ٥٣).

ويجري في المعاملات المدنية كما في صلح النبي ﷺ المتخاصمين في المال، ومثاله ما جرى بين كعب بن مالك وابن أبي حردر رضي الله عنهما "أنه تقاضى ابن أبي حردر ديناً كان له عليه في عهد رسول الله ﷺ في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسول الله ﷺ وهو في بيته فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سجف حجرتيه ونادى كعب بن مالك فقال: «يا كعب» فقال: «لبيك يا رسول الله»؛ فأشار إليه بيده أن ضع الشطر من دينك قال كعب: «قد فعلت يا رسول الله». قال النبي ﷺ: «قم فاقضه»^(١).

كما يجري في الجنایات أيضاً؛ فعن أنس ﷺ أن الربيع عمته كسرت نية جارية، فطلبوا إليها العفو فأبوا، فعرضوا الأرش فأبوا، فأتوا رسول الله ﷺ وأبوا إلا القصاص فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص، فقال أنس بن النضر: «يا رسول الله، أتكسر نية الربيع؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر نيتها» فقال رسول الله ﷺ: «يا أنس، كتاب الله القصاص» فرضى القوم فعفوا؛ فقال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أفسم على الله لأبره»^(٢).

وقال عمر بن الخطاب ﷺ: "رُدُّوا الخُصومَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا؛ فَإِنَّ فَصْلَ الْقَضَاءِ يُحَدِّثُ بَيْنَ الْقَوْمِ الضَّغَائِنَ"^(٣).

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب كالتفسير، باب {يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى} إلى قوله {عذاب أليم} {عفي}: ترك، ح رقم [٤٥٠٠]، ص (١١٠٣)؛ ومسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها، ح رقم [١٦٧٥] (٣/١٣٠٢).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب كالببوع، باب هل يرد القاضي الخصوم حتى يصلحوا؟، ح رقم [١٥٣٠٧]، ص (٣٠٤/٨).

المواطن التي يتمتع فيها استعمال الصلح من قبل القضاء:

حقوق الله تعالى: لا يجوز الصلح في كل موطن يترتب عليه رفع حق من حقوق الله كالحدود والزكوات والكفارات ونحوها، وإنما الصلح بين العبد وبين ربه في إقامتها، لا في إهمالها^(١)؛ لما روي عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ"^(٢).

توجه التهمة للقاضي الذي سيتولى الصلح: لأن التهمة تؤثر في حكم القاضي وتعرضه للنقض؛ يقول القرافي: "القاعدة أن التهمة تقدر في التصرفات إجماعاً من حيث الجملة، وهي مختلفة المراتب فأعلى رتب التهمة معتبر إجماعاً كقضائه لنفسه، وأدنى رتب التهم مردود إجماعاً كقضائه لجيرانه وأهل صقعهِ وقبيلته"^(٣).

إذا ترتب على الصلح مفسدة: فإذا كان الصلح على جور، أو كان الصلح على مالٍ لم تطب به نفس أحد الطرفين فإن الصلح منتقض، ويشهد لهذا ما روي عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما، قالوا: "جاء أعرابيٌّ، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقض بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، اقض بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الأعرابيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَرَضَى بِأَمْرَاتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَقَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ العَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدٌ مِائَةٍ، وَتَعْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ فَرَدُّ

(١) إعلام الموقعين (٢/٢٠٢، ٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على جور فالصلح مردودٌ، ح رقم [٢٦٩٧]، (ص ٦٥٩).

(٣) الفروق للإمام أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، ضبطه خليل المنصور، (الطبعة الأولى- دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م) (٤/١٠٢، ١٠٣).

عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ- فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَارْجُمَهَا))، فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا" (١).

قال الشوكاني: (قوله: والغنم رد) أي مردود، وقد استدل بذلك على عدم حل الأموال المأخوذة في الصلح مع عدم طيبة النفس" (٢).

المطلب الثالث

القضاء على الغائب

ذهب بعض الفقهاء إلى أنه إذا توفرت بينة المدعي وغاب المدعى عليه عن الحضور إلى مجلس القضاء بعد الإعلان ولم يتمكن القاضي من إحضاره جاز الحكم عليه (٣)، ولا يُنتظر حضوره تعجيلًا للفصل في القضايا (٤).

(١) سبق تخريجه.

(٢) نيل الأوطار (١٣/ ٢٢٩).

(٣) عقد الجواهر الثمينة (٣/ ١٢٩)؛ النجم الوهاج في شرح المنهاج للعلامة كمال الدين أبي البقاء محمد بن موسى بن عيسى الدميري، تحقيق أحمد جاسم محمد وآخرون، (الطبعة الأولى - دار المنهاج للنشر والتوزيع- بيروت- لبنان ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م) (١٠/ ٢٣٤)؛ معونة أولي النهى شرح المنتهى للإمام محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوح الحنبلي الشهير بابن النجار، تحقيق الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهب، (الطبعة الخامسة - مكتبة الأسد - مكة المكرمة ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م) (١١/ ٣٠١).

(٤) غير أن الفقهاء القائلين بجواز القضاء على الغائب وضعوا شروطًا للقضاء على الغائب وهي: أن تكون الدعوى في حقوق العباد، وتحقق الإعلان الصحيح، وتعيين وكيل عن الغائب، واليمين على صحة البينة، ومطالبة المدعي بكفيل له عند القضاء على الغائب؛ لجواز أن يتجدد ما يوجب بطلان الحكم، وقابلية الحكم الغيابي للنقض. ضمانات القضاء على الغائب في الفقه الإسلامي مقارنة =

ويدل على هذا قضاء عمر بن الخطاب على الأسيف وكان غائباً^(١)؛ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَلْفِ بْنِ الْمُزَيِّ عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ كَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ فَيَسْتَتِرِي الرَّوَاحِلَ^(٢) فَيُعْلِي^(٣) بِهَا ثُمَّ يُسْرِعُ السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ فَأَقْلَسَ فَرَفَعَ أَمْرَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: "أَمَا بَعْدَ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ الْأَسْفِيفَ أَسْفِيفَ جُهَيْنَةَ، رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بِأَنْ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجَّ^(٤). أَلَا وَإِنَّهُ قَدْ دَانَ مُعْرَضًا^(٥) فَأَصْبَحَ قَدْ رِينَ بِهِ^(٦). فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْعِدَاةِ نَقْسِمُ مَالَهُ بَيْنَهُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالَّذِينَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَآخِرُهُ حَرْبٌ"^(٧)، وكان ذلك بمحضر من الصحابة.

مع قانون المرافعات وقانون الإجراءات الكويتية للباحث محمد يوسف أحمد المحمود، مجلة كلية دار العلوم- جامعة الفيوم، ع ٤٤، سنة ٢٠١٦م، (ص ١٤٩-١٦٧).

(١) النجم الوهاج (١٠ / ٢٣٤).

(٢) الرَّوَاحِلُ: جمع راحلة، وهي الناقلة الصالحة للرحل. الموطأ لإمام الأئمة مالك بن أنس، (ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م) (٢ / ٧٧٠).

(٣) فَيُعْلِي: يزيد. الموطأ (٢ / ٧٧٠).

(٤) رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بِأَنْ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجَّ: وذلك ليس بدين ولا أمانة، والمعنى بذلك ذمه تحذيراً لغيره وزجراً له. الموطأ (٢ / ٧٧٠).

(٥) إِذَا دَانَ مُعْرَضًا: استدان متهاوناً بذلك. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار للإمام أبي مر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، (الطبعة الأولى - دار قتيبة للطباعة والنشر - دمشق - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م) (٢٣ / ١٠١). وفسره الخطاب بأن المراد: استدان معرضاً عن الوفاء، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالخطاب الرعيني، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م) (٦ / ٥٨٩).

(٦) رِينَ بِالرَّجُلِ: قد أحاط الدين بماله. المنتقى شرح موطأ مالك للقاضي أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م) (٨ / ١٧٢).

(٧) حَرْبٌ: سلب. الاستذكار (٢٣ / ١٠١).

(١) أخرجه مالك في موطنه، كتاب الوصية، باب جامع القضاء وكراهته، ح رقم [٨]، (٧٧٠ /٢)،
والبيهقي في سننه، كتاب التقيس، باب الحجر على المفلس وبيع ماله في ديونه، ح رقم [١١٢٦٥]،
(٦ /٨١)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب البيوع والأفضية، باب في رجل يركبه الدين، ح رقم
[٢٣٢٤٧]، (٧٠١ /٧)، (٧٠٢).

المبحث الرابع

العدالة الناجزة في مرحلة تنفيذ الأحكام

تمهيد وتقسيم:

يُعدُّ تنفيذ الأحكام القضائية من أهم واجبات ولي الأمر؛ إذ يُنَاطُ به قطع للخصومات، وإنهاء المنازعات، وهو الهدف من رفع الدعوى؛ فإذا لم يتم تنفيذ الحكم القضائي فإنه يفقد فائدته، وثمرته، كما قرر عمر رضي الله عنه ذلك بقوله: "فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نقاد له"^(١).

ولما كانت إجراءات تنفيذ الأحكام على صورتين: إما أن تكون إجراءات تنفيذية، وإما أن تكون احترازية يُقصدُ منها التوثق من استيفاء الحقوق لزم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: الإجراءات التنفيذية

المطلب الثاني: الإجراءات التحفظية

(١) سبق تخريجه.

المطلب الأول

الإجراءات التنفيذية

التنفيذ في الشريعة الإسلامية على صورتين: اختياري، وإجباري، ومن ثم فإن هذا المطلب يتفرع إلى فرعين:

الفرع الأول: التنفيذ الاختياري

الفرع الثاني: التنفيذ الإجباري

الفرع الأول

التنفيذ الاختياري

ويُقصد به أن يقوم المحكوم عليه بتنفيذ حكم القاضي عند صدوره طوعاً منه دون إكراه، وهذا هو الأصل في تنفيذ الأحكام؛ لأنه حق ثبت على المحكوم عليه بطريق شرعي فوجب أدائه إلى مستحقه، امتثالاً لقوله ﷺ: **أَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ**^(١)، ولقوله ﷺ: **أَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا**^(٢).

وللتبرؤ من الظلم الموصوف به المماطل الغني القادر على وفاء الحق دون عذر في قول النبي ﷺ: **"مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ"**^(٣).

(١) سورة المائدة الآية (١).

(٢) سورة النساء الآية (٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه -واللفظ له-، كتاب كالحوالة، باب إذا أحال على مليء فليس له رد، ح رقم [٢٢٨٨]، (ص ٥٤٧)؛ ومسلم في صحيحه، كتاب كالمساقاة، باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيل على مليء، ح رقم [١٥٦٤]، (٣/١١٩٧).

وقد يكون التنفيذ الاختياري بطريق الحوالة، حيث يُحيل المحكوم عليه دائنه إلى طرفٍ ثالثٍ مدينٍ للمحكوم عليه ليستوفي منه دينه^(١)، وهي المعنية بقول النبي ﷺ: "وإذا أتبع أحدكم على مليءٍ فليتبّع"^(٢).

وبالحوالة يبرأ المحكوم عليه من الدين، إذا قبل مدين المحكوم عليه المحال الحوالة، وهو مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة^(٣)، وقال زفر: لا يبرأ المحكوم عليه من الدين حتى يستوفي المحكوم له المحتال دينه^(٤).

الفرع الثاني

التنفيذ الإجباري

إذا لم يُنفذ الحكم القضائي باختيار المحكوم عليه تولى القاضي إجباره على التنفيذ؛ فإن تنفيذ الأحكام القضائية من أهم واجبات ولي الأمر.

والمحكوم عليه إما أن يكون مُكلفًا حاضرًا، وإما أن يكون غائبًا، وهذا الاختلاف في الحال يستتبع اختلاف صور التنفيذ على كلٍّ منهما؛ فعلى المكلف الحاضر أن يُنفذ الحكم القضائي الصحيح، فإن أبي وقع التنفيذ حينئذٍ على شخصه، وماله، أما الغائب فلا يتأتى التنفيذ إلا على ماله فحسب.

(١) حاشية رد المحتار (٣/٥)؛ عقد الجواهر الثمينة (٢/٦٤٧)؛ النجم الوهاج (٤/٤٦٨)؛ كشف القناع (٥/١٦٤).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) حاشية رد المحتار (٣/٥)؛ عقد الجواهر الثمينة (٢/٦٤٧)؛ النجم الوهاج (٤/٤٦٨)؛ كشف القناع (٥/١٦٤).

(٤) الهداية شرح بداية المبتدي متن فتح القدير لبرهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني، تحقيق الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) (٣/٢٢٥).

أ - التنفيذ على المحكوم عليه المكلف الحاضر: ويأخذ التنفيذ على المكلف الحاضر صوراً عدّة:

الصورة الأولى: أمر المحكوم عليه بالتنفيذ: اتفق الفقهاء على أنه إذا صدر أمرٌ من القاضي للمحكوم عليه بتنفيذ ما أصدره من حكمٍ قضائيٍّ فقد وجب على المحكوم عليه طاعته وامتثال أمره؛ فإن لم يفعل كان أثماً^(١)، ويشهد لهذا أمر النبي ﷺ لابن أبي حدرد ﷺ لما تخاصم مع كعب بن مالك ﷺ في دين كان عليه، فوضع عنه الشرط: "قُمْ فَأَقِضِهِ"^(٢).

الصورة الثانية: التعليل على المحكوم عليه بالقول عند الامتناع: إذا امتنع المحكوم عليه من تنفيذ أمر القاضي كان للقاضي أن يُغلظ له القول حتى يفي بما عليه^(٣)؛ لقول النبي ﷺ: "لِي الْوَأْجِدِ^(٤) يَحِلُّ عَرَضُهُ^(٥)، وَعُقُوبَتُهُ"^(٦).

(١) فتح القدير على الهداية للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي السكندري المعروف بابن الهمام الحنفي، تحقيق الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) (٢٦١/٧)؛ حاشية رد المحتار (٦٠/٨)؛ دقائق أولي النهى (٤٤٢/٣).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) شرح فتح القدير (٢٦١/٧)؛ دقائق أولي النهى (٤٤٣/٣). شرح السندي على سنن ابن ماجه للإمام أبي الحسن الحنفي المعروف بالسندي، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، (الطبعة الأولى - دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م) (١٥٤/٣).

(٤) لِي الْوَأْجِدِ: مطل القادر على قضاء دينه. عون المعبود على سنن أبي داود لأبي عبد الرحمن شرف الحق الشهير بمحمد أشرف ابن أمير العظيم آبادي، تحقيق رائد بن صبري ابن أبي علفة، (ط. بيت الأفكار الدولية - عمان الأردن) (ص ١٥٥٢).

(٥) يَحِلُّ عَرَضُهُ: يحل الإغلاظ عليه بالقول. عون المعبود (ص ١٥٥٢).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه - واللفظ له -، كتاب القضاء، باب في الدين هل يُحبس به؟، ح رقم [٣٦٢٨]، (ص ٦٥١)؛ والنسائي في سننه، كتاب البيوع، باب مطل الغني، ح رقم [٤٦٨٩]؛ (ص ٧١٤)؛

وقد رُوِيَ أن الضَّحَّاك بن خليفة ساق خليجاً له من العريض فأراد أن يمره في أرض لمحمد بن مسلمة؛ فأبى محمد؛ فكلم فيه الضَّحَّاك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فدَعَا محمد بن سلمة فأمره أن يخلى سبيله؛ فقال محمد: لا. فقال عمر رضي الله عنه: لم تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تَشْرَب به أولاً وآخرًا ولا يضرُّك؟؛ فقال محمد: لا، فقال عمر رضي الله عنه: "لِمَ تَمْنَعُ، وَاللَّهِ لَيَمُرَّنَّ بِهِ وَلَوْ عَلَى بَطْنِكَ"^(١).

فقد قضى عمر رضي الله عنه للضحَّاك بن خليفة بإجراء جدول الماء من وادي العريض إلى مزرعته ماراً بمزرعة محمد بن سلمة مع عدم رضاه بهذا المرور وأمر بتنفيذ حكمه في الحال قائلاً له: "وَاللَّهِ لَيَمُرَّنَّ بِهِ وَلَوْ عَلَى بَطْنِكَ" إغلاظاً له في القول حملاً له على تنفيذ المحكوم به.

الصورة الثالثة: ضرب المحكوم عليه: والضرب جائز في موضعين:

الأول: إذا اتهم المحكوم عليه أنه أخفى المال الواجب تسليمه لتنفيذ الحكم القضائي، وقامت القرينة على ذلك، فإنه يضرب حتى يظهر المال ويسلمه للمحكوم له^(٢).
ويُستشهدُ لهذا بقصة عم حبي بن أخطب لما أخفى مال حُبي فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يُمس بشيء من العذاب، حتى دلهم على المال^(٣).

وابن ماجه في سننه، كتاب الصدقات، باب الحبس في الدين والملازمة، ح رقم [٢٤٢٧]، (٢/٨١١).

(١) أخرجه البيهقي في سننه، كتاب إحياء الموات، باب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد، ح رقم [١٨٨٢] (٦/٢٥٩).

(٢) تبصرة الحكام (٢/١٦١)؛ مغني المحتاج معرفة معاني ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين للشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، تحقيق محمد خليل عيتاني، (الطبعة الأولى - دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م) (٢/٢٠٥).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب المزارعة، باب ذكر خبر ثالث يُصرَّح بأن الزجر عن المخابرة والمزارعة اللتين نهى عنهما إنما زجر عنه إذا كان على شرط مجهول، ح رقم (٥١٩٩) (١١/٦٠٧).

الثاني: إذا امتنع الموسر القادر من تنفيذ الحكم القضائي بعد حبسه، فإنه يضرب حتى ينفذ الحكم^(١)؛ وذلك لما يلي:

أ- قوله ﷺ: "لِيُ الْوَاجِدِ يَحِلُّ عَرْضُهُ وَعُقُوبَتُهُ"^(٢).

وجه الدلالة: إن النبي ﷺ أجاز عقوبة الغني القادر على الوفاء بدينه الممتنع

مماطلة، فكان الضرب مشروعا لكونه عقوبة من العقوبات.

ب- ما روي عن النبي ﷺ: "مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ"^(٣).

يقول الإمام التهانوي: "وفي الحديث دلالة على جواز الحبس في الدين؛ لأنه ﷺ

جعل مظل الغني ظلماً، والظالم لا محالة مُستحق العقوبة"^(٤).

وإذا جاز الحبس في حق المماطل لظلمه؛ فكذا يجوز الضرب في حقه أيضاً

بجامع أن كلياً منهما عقوبة.

الصورة الرابعة: حبس المحكوم عليه عند المماطلة في تنفيذ الحكم القضائي:

إذا تمكن المحكوم عليه من تنفيذ الحكم القضائي فامتنع مماطلاً مع قدرته على التنفيذ كان

للقاضي حبسه^(٥)؛ لقول النبي ﷺ: "لِيُ الْوَاجِدِ يَحِلُّ عَرْضُهُ وَعُقُوبَتُهُ"^(١).

=

- (١٠٩) والبيهقي في سننه، كتاب جماع أبواب السير، باب من رأى قسمة الأراضي المعلومة ومن

لم يرها، ح رقم [١٨٣٨٦]، (١٣٣-٢٣١/٩)

(١) تبصرة الحكام (١/١١٩)؛ مغني المحتاج (٢/٢٠٥)؛ دقائق أولي النهى (٣/٤٤٣).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) إعلاء السنن للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق محمد تقي عثمانى، (ط. إدارة القرآن

والعلوم الإسلامية - كراتشي - باكستان ١٤١٨هـ) (١٥/٢٩٠).

(٥) شرح فتح القدير (٧/٢٦١)؛ حاشية رد المحتار (٨/٥٩)؛ الكافي في فقه أهل المدينة المالكي لأبي

عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، (الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية

=

وجه الدلالة: أن النبي أحل عقوبة الواحد، وهو القادر على التنفيذ، والعقوبة في الحديث لفظ عام، فتشمل حبس المحكوم عليه.

٢. قول النبي ﷺ: "مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ"^(٢).

يقول الإمام التهانوي: "وفي الحديث دلالة على جواز الحبس في الدين؛ لأنه ﷺ جعل مظل الغني ظلماً، والظالم لا محالة مُستحق العقوبة"^(٣).

الصورة الخامسة: المنع من السفر: ذهب الفقهاء إلى أن المحكوم له يملك منع المحكوم عليه من السفر^(٤) حثاً له على التعجيل بتنفيذ الحكم القضائي^(٥).

- بيروت - لبنان ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م) (ص ٥٠١)؛ المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م) (٢/ ١١٢)؛ دقائق أولي النهى (٣/ ٤٤٣).

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) إعلاء السنن (١٥/ ٢٩٠).

(٤) الكافي (ص ٤٨٤)؛ مواهب الجليل (٦/ ٥٩٤)؛ مغني المحتاج (٢/ ٢٠٤)؛ دقائق أولي النهى (٣/ ٤٣٩).

(٥) وجواز المنع من السفر عند الفقهاء مقيدٌ بشروط أربعة:

(الأول): أن يكون الدين المحكوم به حل الأداء.

(الثاني): أن يكون المحكوم عليه قادراً على الوفاء، أو لم يتبين عجزه عن التنفيذ.

(الثالث): ألا يحضر المحكوم عليه كفيلاً بالحق؛ فإن أحضر كفيلاً قادراً على السداد لم يملك المحكوم عليه منعه من السفر.

(الرابع): ألا يوكل المحكوم عليه وكيلًا يقضي بالحق عند حلوله؛ أما وكّل شخصاً قادراً على القيام بالتنفيذ؛ فلا يملك منعه من السفر. الكافي (ص ٤٨٤)؛ مواهب الجليل (٦/ ٥٩٤)؛ مغني المحتاج (٢/ ٢٠٤)؛ دقائق أولي النهى (٣/ ٤٣٩).

الصورة السادسة: بيع مال المحكوم عليه: إذا امتنع المحكوم عليه من التنفيذ يقوم القاضي بالتنفيذ عنه؛ فللقاضي التنفيذ عليه جبراً عنه^(١)، ومال المحكوم عليه له حالتين:

الأولى: أن يكون مال المحكوم عليه مُطلقاً؛ فإن كان من جنس الدين المحكوم به؛ فإن القاضي يسلمه له مباشرة، وإن كان مال المحكوم عليه من خلاف جنس الدين المحكوم به؛ فإن القاضي يقوم ببيع ماله، وتسليم المحكوم له حقه؛ لأن البيع مُستحقُّ عليه لإيفاء دينه^(٢).

ويستشهد لهذا بما يلي:

١- أن النبي ﷺ باع على معاذ ﷺ ماله بسبب ديون ركبته^(٣).

٢- إجماع الصحابة رضي الله عنهم، فقد روي عن عمر بن عبد الرحمن بن دكاف المزني عن أبيه؛ أن رجلاً من جهينة كان يسبق الحاج فيشتري الرواحل فيُعطي بها ثم يُسرغ السير فيسبق الحاج فأفلس فرُفِع أمره إلى عمر بن الخطاب ﷺ فقال: "أما بعد أيها الناس فإن الأسيف أسيف جهينة، رضي من دينه وأمانته بأن يُقال سبق الحاج. أأنا وإنه قد دان مغرضاً، فأصبح قد رين به فمن كان له عليه دين فليأتنا بالعداة نقسيم ماله بينهم وإياكم والدين فإن أوله هم وآخره حرب"^(٤).

(١) المهذب (٢/١١٢).

(٢) البيان (٦/١٥٧)؛ دقائق أولي النهى (٣/٤٦٠).

(٣) أخرجه البيهقي في سننه، كتاب التفليس، باب الحجر على المفلس وبيع ماله في ديونه، ح رقم [١١٢٦٠]، (٦/٨٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب البيوع والأقضية، باب في رجل يركبه الدين، ح رقم [٢٣٢٤٥]، (٧/٧٠١).

(٤) سبق تخريجه.

وقد كان ذلك بمجمع من الصحابة رضي الله عنهم، ولم ينكر عليه أحد منهم فدل على أنه إجماع^(١).

الثانية: أن يكون مال المحكوم عليه مقيداً بدين: كما في صورة المرهون؛ فإذا كان للمحكوم عليه مالٌ مرهون بدين فإن القاضي يقوم ببيع المرهون للوفاء بما عليه، وذلك قياساً على جواز بيع سائر أمواله غير المرهونة^(٢)، ويُعدّ هذا من وسائل تنفيذ الحكم القضائي.

الصورة السابعة: الحجز^(٣) على مال مدين المحكوم عليه: إذا كان للمحكوم عليه دينٌ ثابتٌ على آخر؛ فإن للقاضي أن يقوم بإلزام هذا المدين بتنفيذ الحكم القضائي الصادر ضد دائنه المحكوم عليه بقدر هذا الدين^(٤).

ب - التنفيذ على المحكوم عليه الغائب: والمراد بالغائب من لم يكن موجوداً عند تنفيذ الحكم سواء كان موجوداً عند الحكم أم لا، والتنفيذ يختلف باختلاف ما إذا كان قد ترك مالا أم لا:

الحالة الأولى: أن يترك الغائب المحكوم عليه مالا: وله صورٌ ثلاث:

الأولى : أن يكون المال المحكوم به ديناً وكان للمحكوم عليه مال مماثل لجنس الدين؛ فإن الحاكم يقوم بتسليم هذا المال للمحكوم له^(١).

(١) البيان (١٣٤/٦)؛ النجم الوهاج (١٠ / ٢٣٤).

(٢) مغني المحتاج (١٧٦/٢)؛ دقائق أولي النهى (٤٦٥/٣).

(٣) لم يستعمل الفقهاء لفظ (الحجز) كمصطلح دال على حبس مال المدين من أي تصرف فيه، ولكن ورد استعمالهم لكلمة (حجر)، والمراد به هنا: منع نفاذ تصرف الإنسان في ماله حفظاً لحق الدائن. الحجز التحفظي في نظام التنفيذ السعودي دراسة مقارنة للباحث عبد الرحمن مهدي الخريص، مجلة كلية الشريعة والقانون- تفهنا الأشراف - الدقهلية، مجلد ١٧، ع ٢، سنة ٢٠١٥م (ص ٩٧٤، ٩٧٥).

(٤) تبصرة الحكام (١٣١/١)؛ مغني المحتاج (٦١٦/٤)؛ دقائق أولي النهى (٤٧٣/٣).

الثانية: أن يكون المال المحكوم به ديناً وكان للمحكوم عليه مال من غير جنس الدين كما إذا كان عقاراً أو منقولاً؛ فإن للقاضي أن يبيع مال المحكوم عليه سواء كان عقاراً أو منقولاً ويقضي دين المحكوم عليه من ثمنه^(١).

الثالثة: أن يكون المال المحكوم به عيناً للمحكوم له سواء كانت العين عقاراً، أو منقولاً؛ فإن القاضي يقوم مقام الغائب في توفيه الحق الذي عليه ويقوم بتسليم العين المحكوم بها^(٢).

الحالة الثانية: ألا يترك الغائب المحكوم عليه مائلاً؛ فيقوم للقاضي أن يكتب الحكم إلى القاضي الذي يتواجد فيه المحكوم عليه إذا علم مكانه ويجب على الأخير تنفيذه، وإن لم يعلم له مكان يكتب القاضي الحكم إلى جميع قضاة الدولة، وذلك مسارعة لقضاء الحقوق^(٤).

ويُستشهدُ لهذا بما روي عن الضحاك بن سفيان رضي الله عنهما أنه قال: "كُتِبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ وَرَثَ امْرَأَةٍ أُشِيمَ الضَّبَابِيُّ، مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا"^(٥).

-
- (١) حاشية رد المحتار (٨ / ٩١)؛ تبصرة الحكام (١ / ١١٥)؛ النجم الوهاج (١٠ / ٢٣٩)؛ مغني المحتاج (٤ / ٥٤٥)؛ دقائق أولي النهى (٦ / ٥٥٣).
- (٢) تبصرة الحكام (١ / ١١٥)؛ مغني المحتاج (٤ / ٥٤٥)؛ دقائق أولي النهى (٦ / ٥٥٣).
- (٣) حاشية رد المحتار (٨ / ٩١)؛ دقائق أولي النهى (٦ / ٥٥٤).
- (٤) فتح القدير (٧ / ٢٦٨)؛ النجم الوهاج (١٠ / ٢٣٩)؛ كشف القناع (٩ / ٣٢٥٤).
- (٥) أخرجه أبو داود في سننه -واللفظ له-، كتاب الفرائض، باب في المرأة تراث من دية زوجها، ح رقم [٢٩٢٧]، (ص ٥٢١)؛ والترمذي في سننه وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، كتاب الديات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في المرأة هل تراث من دية زوجها، ح رقم [١٤١٥]، (٣ / ٨٣)؛ وابن ماجه في سننه، كتاب الديات، باب الميراث من الدية، ح رقم [٢٦٤٢]، (٢ / ٨٨٣).

وهذا من تخاطب القضاة المتفاوتي الدرجات فالرسول ﷺ هو القاضي الأعلى والضحاك قاض من قضاة لتوجيهه هذا الخطاب إليه وهو واليه على بني كلاب^(١).

المطلب الثاني

الإجراءات التحفظية

من وسائل تحقيق العدالة الناجزة ما حُوِّل للقاضي اتخاذه من إجراءات قبل صدور الحكم لضمان تنفيذ الحكم عند إصداره، وتهدف هذه الإجراءات إلى الاستيثاق من عدم تهريب المدعى عليه لأمواله وتصرفه بها تصرفاً يحول بين المدعي وبين وصول الحق له، وهذه الإجراءات قد تتخذ على المحكوم عليه أو على أمواله، ومن ثم فإن هذا المطلب يتفرع إلى فرعين:

الفرع الأول: الإجراءات التحفظية على شخص المحكوم عليه

الفرع الثاني: الإجراءات التحفظية على مال المحكوم عليه

الفرع الأول

الإجراءات التحفظية على شخص المحكوم عليه

تتمثل الإجراءات التحفظية على شخص المحكوم عليه في عدة صور:

أولاً: حبس المحكوم عليه للتحقق من قدرته على تنفيذ الحكم القضائي: فالقاضي

حبس المحكوم عليه تحققاً من قدرته على تنفيذ الحكم القضائي؛ فإذا مضت مدة

(١) مخاطبات القضاة في الفقه الإسلامي، تأليف محمد الحسن ولد الددو، (ط. دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع- جدة) (ص ٤٤).

على حبسه يظن فيها القاضي أنه لو كان قادراً على التنفيذ لقام به أطلق سراحه، وإلا يستمر حبسه حتى يظهر أمره^(١)، وذلك حفظاً لحق المحكوم له.

ثانياً: المنع من السفر: يُمثل المنع من السفر إجراءً تحفظياً على المدين خوفاً من أن يهرب قبل سداد ما عليه من ديون، وقد يكون هذا المنع أثناء المحاكمة أو بعدها؛ فيجوز للدائن أثناء المحاكمة أن يطلب من القاضي منع الخصم من السفر ويجيبه القاضي إذا ترجح لديه أن الحكم سيكون في صالحه وقد يكون بعد إصدار الحكم عند الخشية من هرب المحكوم عليه.

ثالثاً: طلب الكفيل عند الخوف من الهرب: يؤخذ من المدعى عليه كفيلاً إذا خشى هربه والكفالة جائزة في الأموال؛ فإذا مالت الحجة لصالح المدعى ولكن لم يجزم بها القاضي فإنه يأخذ كفيلاً بالمال من المدعى عليه^(٢)، وهذا في الأموال دون سواها.

رابعاً: شهر الإفلاس: إذا كان المحكوم عليه مديناً بما يزيد عما لديه من مال؛ فإن للقاضي أن يحجر عليه بسبب إفلاسه ويستحب إعلان ذلك الإفلاس وإشهاره، حتى لا يخفى على الناس أمره فيغترون بمعاملته مما قد يوقع بهم الضرر^(٣)، فقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ النَّاسَ يُفْعَلُ أَسْفَعُ جُهَيْنَةَ، رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بِأَنْ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجُّ. أَلَا وَإِنَّهُ قَدْ دَانَ مُعْرَضًا،

(١) حاشية رد المحتار (٦٠/٨)؛ مغني المحتاج (٢٠٣/٢)؛ دقائق أولي النهى (٤٤٢/٣).

(٢) أدب القاضي (ص ٤١٢)؛ الأحكام السلطانية للقاضي أبي يعلى محمد بن حسين الفراء، تعليق محمد حامد الفقي، (ط. دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) (ص ٨٠)؛ الأحكام السلطانية للموردي (ص ١١٤).

(٣) الهداية متن نتائج الأفكار (٧٨/٩)، الكافي (ص ٤٢٣)؛ البيان (١٤٣/٦)؛ دقائق أولي النهى (٤٤٧/٣).

فَأَصْبَحَ قَدْ رِينَ بِهِ فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْعَدَاةِ نَقْسِمُ مَالَهُ بَيْنَهُمْ وَإِيَّاكُمْ
وَالدَّيْنَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَأَخْرَهُ حَرْبٌ"^(١).

والمقصد الشرعي منه هو حفظ حقوق الغرماء المحكوم لهم حتى لا يتصرف المفلس في ماله تصرفاً يزيل الملكية فيضيع حق المحكوم لهم، فالحجر على المفلس وسيلة لتنفيذ الحكم القضائي، وهو وسيلة احترازية لحماية حق المحكوم له^(٢).

الفرع الثاني

الإجراءات التحفظية على مال الحكوم عليه

من صور التنفيذ الاحترازي: الحجز على مال المدين، ويهدف إلى منع المدين من التصرف في أمواله دفعاً لخطر متوقع وهو تهريب المدين لأمواله بالتصرف فيها، أو إخفائها، مما يؤدي إلى أن يفقد الدائن الضمان العام لحقه، ويجعل التنفيذ عليه أمراً متعذراً.

وتختلف صورته باختلاف صورة المال^(٣) من حيث كونه منقولاً أو عقاراً.

(١) سبق تخريجه.

(٢) المهذب (٢/١١٢).

(٣) راعى الفقه الإسلامي أن مصلحة الدائن في حجز المدين وبيعه قد تؤدي إلى إيقاع ضرر أو تقييد مصلحة عامة؛ فمنع الحجز على ما يلزم المدين وأسرته من ضرورات المعيشة من نفقة ومسكن، وكذلك ما يلزم المدين من أدوات مهنته التي يقتات منها ويسد منها ديونه، وكذلك ما تتطلبه ضرورة حياته من لباس وفراش وأثاث، وكتب ومصنفات لا يستغني عنها المدين إذا كان عالماً أو متعلماً. الحماية الإجرائية للمصلحة العامة في مجال التنفيذ الجبري دراسة تأصيلية مقارنة بأحكام الفقه الإسلامي للأستاذ الدكتور حسام مهني صادق عبد الجواد، (مجلة كلية الشريعة والقانون تحفها الأشراف - الدقهلية) ع ٢٧، (ديسمبر ٢٠٢٣م) (ص ٢٥٠٩، ٢٥١٠).

أولاً: الحجز على المنقول^(١): وللمنقول حالتان:

الأولى: أن يكون مما لا يخشى عليه الفساد أثناء فترة الحجز عليه؛ فيكون الحجز عليه بوقفه بما يمنع هلاكه أو استهلاكه^(٢).

الثانية: أن يكون المنقول مما يخشى عليه الفساد كالفاكهة واللحم؛ فيقوم القاضي ببيع هذا المال وحفظ ثمنه عند ثقة فإذا قضى به لأحدهما أخذ حقه من ثمنه^(٣).

ثانياً: الحجز على العقار: الحجز عليه يكون بمنع التصرف فيه أو إحداث ما يغير شيئاً من صفاته^(٤).

(١) الأحكام السلطانية للفرّاء (ص ٨٠)؛ الأحكام السلطانية للماوردي (ص ١١٤).

(٢) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة لأبي الوليد ابن رشد القرطبي وضمنه المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعُتبية لمحمد العُتبيّ القرطبي، تحقيق الأستاذ أحمد الشرفاوي إقبال وآخرون، (الطبعة الثانية - دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) (٩/١٩٣).

(٣) المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس الأصبحي رواية الإمام سحنون بن سعيد التتوخي عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) (٤/٤٤).

(٤) المدونة (٤/٤٣).

المبحث الخامس

التقاضي الإلكتروني ودوره في تحقيق العدالة الناجزة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني

المطلب الثاني: إجراءات التقاضي الإلكتروني في المحاكم الاقتصادية نموذجًا

المطلب الثالث: خصائص التقاضي الإلكتروني

المطلب الرابع: دور التقاضي الإلكتروني في تحقيق العدالة الناجزة

المطلب الخامس: القواعد الفقهية المؤيدة للعمل بالتقاضي الإلكتروني

المطلب الأول

تعريف التقاضي الإلكتروني

تمهيد وتقسيم:

«التقاضي الإلكتروني» مصطلح مركب تركيباً وصفيّاً، وفهم المركب يتوقف على فهم أجزائه، وذلك يستلزم تحليله إلى بسائطه التي يتألف منها، ثم نبين معناه كمركب؛ وعليه: فإن هذا المطلب سيشتغل على الفروع التالية:

المطلب الأول: مفهوم التقاضي.

المطلب الثاني: مفهوم الإلكتروني.

المطلب الثالث: مفهوم التقاضي الإلكتروني.

الفرع الأول

مفهوم التقاضي

أولاً: تعريف «التقاضي» لغة:

كلمة التقاضي من مادة (قضى)، القاف والضاد والحرف المعتل أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذ لجهته^(١)، والقضاء هو الحكم؛ ومنه قوله ﷺ: أَرَفَأُض مَا أَنْتَ قَاضٍ^(٢) أي اصنع واحكم.

والتقاضي على زنة "تفاعل" وهذا الوزن يُفيد معنيين هنا:

الأول: معنى التشريك بين اثنين فأكثر؛ فيكون كل منهما فاعلاً في اللفظ، مفعولاً في المعنى^(٣)، يقال: "تقاضى القوم إلى الحاكم" أي رفعوا أمرهم إليه^(٤).

الثاني: معنى المطاوعة، والمطاوعة هي ردّ الفعل الذي يترتب على الأول^(٥)، نحو باعدته فتباعده، وواليته فتوالى^(٦)، وذلك أن المدعى عليه ملزمٌ بحكم القضاء بمطاوعة المدعي في دعواه حتى يفصل القاضي الحكم بين أطراف الدعوى.

(١) معجم مقاييس اللغة (٥/ ٩٩)؛ لسان العرب (حرف الواو والياء من المعتل/ فصل القاف) (١٥/ ١٦٨).

(٢) سورة طه الآية (٧٢).

(٣) شذا العرف في فن الصرف للشيخ أحمد بن محمد بن أحمد الحملاوي، تعليق الدكتور محمد بن عبد المعطي، (ط. دار الكيان للنشر والتوزيع) (ص ٨٢).

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ١٨٢٩).

(٥) معجم المصطلحات النحوية والصرفية للدكتور محمد سمير نجيب اللبدي، (الطبعة الأولى - دار الفرقان - عمان - الأردن، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) (ص ١٤١).

(٦) دروس التصريف تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط. المكتبة العصرية - صيدا بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م) (ص ٨٠)؛ شذا العرف في فن الصرف (ص ٨٣).

ثانياً: تعريف «التقاضي» اصطلاحاً:

عرّف الشيخ محمد عليش القضاء فقال: القضاء هو الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام^(١).

الفرع الثاني**مفهوم الإلكتروني**

«الإلكتروني» نسبة إلى «إلكترون»، وأصل كلمة إلكترون يوناني، وهي تعني الكهرمان، وسبب التسمية أن الإغريق لاحظوا أن الكهرمان يجذب الأجسام الخفيفة عندما يدلك^(٢).

وإلكترون -بكسر الهمزة واللام وضم التاء- (اسم) والجمع إلكترونات وهو جزء من الذرة ذو شحنة كهربائية سالبة^(٣).

الفرع الثالث**مفهوم التقاضي الإلكتروني**

عرّف القضاء الإلكتروني كمصطلح مركب بالعديد من التعريفات من بينها:

نظام قضائي معلوماتي جديد يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الإلكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت، وعبر

(١) منح الجليل (٤/ ١٣٦).

(٢) الموسوعة العربية الشاملة، (ط. الهيئة العامة للموسوعة العربية- دمشق- الجمهورية العربية السورية ٢٠٠١) (٣/ ٣٤٣).

(٣) معجم الدخيل في اللغة العربية الحديثة ولهجاتها للدكتور ف. عبد الرحيم، (الطبعة الأولى- دار القلم - دمشق ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م) (ص ٣٤).

البريد الإلكتروني لغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين وصولاً إلى إصدار الأحكام^(١).

وخلص الأمر أن المقصود بالتقاضي الإلكتروني هو مباشرة الإجراءات القضائية عبر الوسائل التكنولوجية الحديثة.

المطلب الثاني

إجراءات التقاضي الإلكتروني في المحاكم الاقتصادية نموذجاً

نظراً لأن المشرع المصري قام باختيار المحاكم الاقتصادية كمقدمة لمعرفة مدى مواءمة التقاضي الإلكتروني لمناخ التقاضي في مصر في إطار تنفيذ مشروع وزارة العدل المصرية "عدالة مصر الرقمية"؛ فإنني أقوم باستعراض إجراءات رفع الدعوى إلكترونياً أمام المحاكم الاقتصادية كنموذج لما يجري عليه العمل، تتمثل إجراءات رفع الدعوى إلكترونياً أمام المحاكم الاقتصادية على النحو التالي^(٢):

أولاً: إجراءات التسجيل: تكتب الدعوى إلكترونياً كما في الدعوى العادية، حيث تكتب بيانات المدعي والمدعى عليه، ويكتب موضوع الدعوى والطلبات،

(١) إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية دراسة مقارنة للباحث إسلام عبد المنعم الصياد، المجلة القانونية – كلية الحقوق- جامعة القاهرة فرع الخرطوم، مجلد ١٧، ع ٣، أغسطس ٢٠٢٣م (ص ٥٠١، ٥٠٢).

(٢) القانون رقم (١٤٦) لسنة ٢٠١٩م، بشأن تعديل قانون المحاكم الاقتصادية رقم (١٢٠) لسنة ٢٠٠٨م.

والأسانيد القانونية، ثم يقوم المحامي بالدخول إلى منصة المحكمة الاقتصادية المختصة، ويضغط على خيار رفع دعوى جديدة أو افتتاح دعوى جديدة، ويقوم بملاء البيانات المطلوبة، ورفع محتوى العريضة على النموذج الإلكتروني مرفقا به العنوان الإلكتروني المختار للإعلان عليه، ويذيل العريضة بالتوقيع الإلكتروني⁽¹⁾ المعتمد للمحامي رافع الدعوى ويتم الضغط على خيار الإرسال.

ثانياً: سداد الرسوم إلكترونياً: يقوم المحامي بسداد الرسوم والضرائب والدمغات عن طريق البطاقات الإلكترونية المقبولة على موقع المحكمة الاقتصادية أو عن طريق حوالة مصرفية، فيتم تقييد الدعوى.

ثالثاً: انعقاد الخصومة: يتم إعلان الخصوم بالدعوى المقامة إلكترونياً بصحيفة الدعوى وطلباتها العارضة والإدخال على العنوان الإلكتروني المختار سواء عن طريق الرسائل النصية القصيرة (SMS)، أو البريد الإلكتروني، أو الحسابات المسجلة في الأنظمة الآلية الحكومية وبتاريخ الجلسة المحددة لنظر القضية قبلها بـ ١٥ يوماً على الأقل.

ومن خلال إعلان المدعى عليه، يصله رقم سري للدعوى على موقع المحكمة حتى يتمكن من الاطلاع على الأوراق والمستندات الذي يقدمها المدعي، بما يحقق مبدأ المواجهة أو حق الدفاع بالطريق الافتراضي الإلكتروني، كما يتمكن من معرفة مواعيد

(١) التوقيع الإلكتروني: ما يوضع على محرر إلكتروني من حروف، أو أرقام، أو رموز، أو إشارات، أو غيرها، ويكون له طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموقع ويُميزه عن غيره. قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.

الجلسات الافتراضية للدعوى، ومن ثم تقديم ما لديه من دُفوع ومستندات للرد على طلبات المدعي.

رابعاً: بدء جلسة المحاكمة: تبدأ جلسة المحاكمة المنعقدة إلكترونياً في الموعد الذي تم تحديده سابقاً بحضور الخصوم حضوراً افتراضياً بعقد الجلسة عن طريق الفيديو كونفرانس "videoconference"⁽¹⁾، وبهذا الحضور الافتراضي الإلكتروني تتعدّد الخصومة.

خامساً: سير الخصومة: يتم استخدام الفيديو كونفرانس لعقد الجلسات، ومباشرة القاضي لإجراءات التقاضي عبر النافذة المحددة على موقع المحكمة، كما أن لقاضي التحضير أن يباشر إرسال التحضير والوساطة إلكترونياً، وله في سبيل ذلك أن يحدد للخصوم موعد الحضور عبر النافذة الإلكترونية.

ويجوز للخصوم إيداع ما لديهم من مستندات ومذكرات وطلبات ودفاع والاطلاع على ما يقدمه الخصم من خلال الموقع الإلكتروني، والرد والتعقيب إلكترونياً كذلك.

ثم على قلم الكتاب بعد انتهاء الجلسة الافتراضية أن يقوم بنسخ محاضر الجلسات، وما تم تقديمه من مذكرات ومستندات وأقوال شهود وتقارير خبرة

(1) الفيديو كونفرانس "videoconference": وسيلة تكنولوجية من وسائل الاتصال والمحادثة المرئية والمسموعة التي يستخدمها مجموعة من الأفراد فيما بينهم، عن طريق كل تراسل، أو إرسال، أو استقبال علامات، أو إشارات، أو كتابات، أو صور، أو أصوات، أو معلومات مختلفة عن طريق الأسلاك، أو البصريات، أو اللاسلكي الكهربائي، أو أجهزة أخرى كهربائية مغناطيسية، وبأي وسيلة إلكترونية تضمن الاتصال. مستقبل تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في ضوء الأمر رقم ٢٠-٤ بين المواءمة المرحلية لجائحة كورونا وصعوبة الاستمرار بعدها للباحث أمير بوساحلية والباحثة وفاء شناتلية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية - كلية الحقوق - جامعة الجزائر، مجلد ٥٨، ع ٢، سنة ٢٠٢١م، ص (٨٧٠).

فنية وغيرها مما يتقدم به الخصوم، وإيداع نسخة ورقية منه في ملف الدعوى الورقية، وحفظها أيضاً على النافذة لتقديم ما تحت يده من مستندات، أو سماع شهود، أو مناقشة خبير، أو استجواب الخصم المخصصة للدعوى.

سادساً: المداولة: بعد غلق باب المرافعة تبدأ هيئة المحكمة في تداول أوراق الدعوى، وبعد انتهاء أجل تقديم المستندات والمذكرات وتبادلها بين الخصوم، يتداول قضاة المحكمة أوراق الدعوى تمهيداً للنطق بالحكم.

وطريقة التداول بين هيئة المحكمة يمكن أن تجرى بأي وسيلة مباشرة أو افتراضية، حيث يجوز أن تجرى المداولة عن طريق الفيديو كونفرانس، أو عن طريق الهاتف، أو عن طريق التواصل المباشر، سواء داخل غرفة المشورة أو في أي مكان آخر، وفي كل الأحوال، يجب أن تتخذ التدابير اللازمة للحفاظ على سرية المداولة.

تُكتب النسخة الأصلية للحكم على الحاسب الآلي، ويتم التوقيع عليها، وبعد ذلك يكون للخصوم الحق في الحصول على نسخة من الحكم، ويكون الحكم حضورياً إذا حضر المدعى عليه، أي من جلسات المحاكمة الواقعية أو الافتراضية، أو قدم مذكرات أو مستندات أو طلبات أو قام برفعها على النافذة الإلكترونية الدعوى على موقع المحكمة الاقتصادية.

سابعاً: إعلان الحكم: يتم إعلان الخصوم بالحكم، بأي طريقة أتاحتها الخصوم عند رفع الدعوى، وأثناء مباشرة إجراءاتها، فيجوز إعلان الحكم على الموقع الإلكتروني المختار أو عبر الهاتف، أو عبر البريد الإلكتروني، كما يتم كتابة الحكم ونشره على الموقع الإلكتروني للمحكمة الاقتصادية، وبشكل متاح للجميع، بالإضافة إيداع نسخة ورقية من الحكم في الملف الورقي للدعوى، بحيث تكون مستوفية للتوقيعات والأختام الرسمية.

المطلب الثالث

خصائص التقاضي الإلكتروني

من خلال ما سبق يمكن القول إن التقاضي الإلكتروني يتسم بالعديد من الخصائص أجمالها فيما يلي^(١):

- ١ - حلول الوثائق الإلكترونية محل الوثائق الورقية: بحيث تصبح الرسالة الإلكترونية هي السند القانوني الذي يعتمد عليه كدليل إثبات إلكتروني، وفي الوقت ذاته يتم التخلص من الكميات الهائلة للملفات الورقية التي تزدحم بها المحاكم، ومن ثم يسهل الوصول إلى المستندات.
- ٢ - تسليم المستندات والعرائض إلكترونياً عبر شبكة الاتصال، وهو ما يعرف بالتسليم الحكمي، وذلك من خلال الأجهزة الإلكترونية وأجهزة الاتصال.
- ٣ - الاعتماد على الوسائط الإلكترونية في مباشرة إجراءات التقاضي: يعتبر الحاسوب المتصل بشبكة الاتصالات الدولية هو الوسيط الإلكتروني بين طرفي التقاضي والذي يتم بواسطته التعبير عن الإرادة إلكترونياً، ويمكن أن يكون معاوفاً للقضاء في التجميع والتخزين والحفظ أو في الإعلانات، أو في الخبرة،

(١) التقاضي الإلكتروني ودوره في تحقيق العدالة الناجزة، للدكتور إبراهيم حمدان أحمد محمد، المجلة القانونية - كلية الحقوق - جامعة القاهرة- فرع الخرطوم، مجلد ١٩، ع ١، فبراير ٢٠٢٤م (ص ١٨٣-١٨٨)؛ إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية دراسة مقارنة للباحث إسلام عبد المنعم الصياد ص (٥٠٥، ٥١١)؛ التقاضي الإلكتروني وضمانات المحاكمة العادلة للدكتور ياسين جيبيري والباحثة منال رواق، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية- كلية الحقوق- جامعة بلحاج بوشعيب- الجزائر، عدد خاص (ديسمبر ٢٠٢١م) ص (١٦٠، ١٦١).

والاستماع لأقوال الشهود أو استجواب الخصوم أو سماع أقوالهم، أو في تبادل المذكرات بين الخصوم أو ممثلهم وقد يكون بديلاً عن القضاء في القضايا المالية البحتة المحاسبية أو البنكية أو قضايا النفقات أو الإرث أو الوصايا أو الوقف أو الضرائب أو الجمارك.

٤- حلول وسائل الدفع الإلكتروني محل الوسائل التقليدية الأمر الذي يساهم في رفع المعاناة عن المتقاضين.

٥- القضاء على البيروقراطية ومكافحة الفساد.

٦- جودة الخدمات المقدمة لجمهور المتقاضين: يرفع التقاضي الإلكتروني من مستوى الخدمة المقدمة للمتقاضين نتيجة تقليل مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم، وتخفيض مساحة أماكن تخزين الملفات في المحاكم فضلاً عن القدرة على استرجاع المعلومات، ورفع فاعلية دورة العمل وإطلاع أفضل للجمهور وإمكانية ربط معلومات دعاوى بين المحاكم، كما أنها توفر أعباء السفر حيث إن الخدمة ستقدم دون عناء - دقة المرافعة ومتابعة فوات الجلسة لأي أمر طارئ. المتقاضين لدعاويهم من خلال تهيئة الجو المناسب لتقديم الدفوع والرد - وحل مشكلة فوات الجلسة لأمر طارئ.

٧ - الإثبات بالوسائل الإلكترونية: نظراً لغياب الوثائق الورقية فإنه يتم إثبات إجراءات التقاضي إلكترونياً بالمحرر الإلكتروني^(١)، والتوقيع الإلكتروني.

(١) المحرر الإلكتروني: رسالة بيانات تتضمن معلومات تنشأ أو تدمج، أو تخزن أو ترسل أو تستقبل كلياً، أو جزئياً بوسيلة الكترونية، أو رقمية، أو ضوئية، أو بأية وسيلة أخرى مشابهة. قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات

<https://2u.pw/HtSIX7G6>

المطلب الرابع

دور التقاضي الإلكتروني في تحقيق العدالة الناجزة

يظهر للتقاضي الإلكتروني دورٌ بارزٌ في تحقيق العدالة الناجزة، وذلك من خلال ما يلي^(١):

- ١- اختزال جهود القضاة الذي يهدر الكثير منه في تهدئة الخصوم خاصة في القضايا المالية الكبرى والقضايا الأسرية، وتقليل ما يبذل من جهد في إفهامهم بطلبات وإجراءات المحكمة، خصوصاً إذا كان منهم من يباشر دعواه بنفسه دون محام.
- ٢- سهولة تبادل المذكرات والمستندات الكترونياً عبر شبكة الانترنت مما يساهم في سرعة إنجاز إجراءات التقاضي.
- ٣- قطع الطريق على افتعال الأعذار لكسب الوقت من الخصم المماطل نحو مطالعة المذكرات المرسلة وتبادلها في ذلك الوقت.
- ٤- تجاوز عيوب الخط اليدوي على المستندات الورقية لاسيما من أطراف الدعوى ومن جانب الكتبة وأمناء السر الذين يجري تعيينهم غالباً من حملة المؤهلات المتوسطة.
- ٥- فحص القضايا بسهولة ويسر عبر الاتصال بملف القضية عن بعد ودون تقييد بزمن معين.
- ٦- تمكين إدارات التفتيش ومحاكم الاستئناف والتمييز من الدخول إلى ملف القضية الإلكترونية دون أعباء مالية ولا مخاطبات بريدية، دون حاجة إلى تأجيل الدعوى بما يضر بمصالح أطراف الدعوى.

(١) التقاضي الإلكتروني ودوره في تحقيق العدالة الناجزة (ص ٢١١-٢١٣).

- ٧- يساهم التبليغ الإلكتروني أيضاً في سرعة الفصل بين القضايا من عدة أوجه^(١):
- أ- السرعة الفائقة في حصول التبليغ بإيصال المعلومات كافة والبيانات المطلوبة إلى الجهة المعلنة في وقت وجيز، وخاصة في دعاوى القضايا المستعجلة التي يستدعي بها الحال السرعة في التبليغ.
- ب- سهولة التبليغ الإلكتروني: حيث لا يأخذ الكثير من الوقت، كل ما في الأمر أنه لا يكلف أكثر من ضغطة زر.
- ت- الدقة في التبليغ الإلكتروني، وسلامة البيانات المرسلة، والذي يقضي على كثير من الإشكاليات والشكاوى التي ترد في تأخر هذه البلاغات، وفي الأخطاء البشرية التي تصاحب تنفيذها

المطلب الخامس

القواعد الفقهية المؤيدة للعمل بالتقاضي الإلكتروني

من خلال النظر فيما سبق يمكن القول بأن التقاضي الإلكتروني مؤيداً بقواعد الفقه الإسلامي إذا ما تم التغلب على التحديات والعقبات التي تواجهه^(٢)، وفيما يلي عرضٌ لأبرز هذه القواعد ومعناها وصلتها بالتقاضي الإلكتروني، وذلك في ثلاث قواعد:

- (١) أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني للدكتور بدر بن عبد الله محمد المطرودي، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية - المدينة المنورة، ع ١٩٨، صفر ١٤٤٣هـ، (ص ٧٥٧، ٧٥٨).
- (٢) ينظر في هذه التحديات وسبل مواجهتها المراجع الآتية:
- (أ) إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية دراسة مقارنة (ص ٥١١-٥١٥).
- (ب) التقاضي الإلكتروني ودوره في تحقيق العدالة الناجزة (ص ٢٠٨-٢١٠).
- (ت) ضمانات العدالة المتعلقة بالحكم القضائي ص (٣١١١-٣١٢٦).

=

القاعدة الأولى: الضرر يزال^(١)

وهذه القاعدة تعني أمرين: الأول: وجوب رفع الضرر الواقع، والثاني: وجوب دفع الضرر المتوقع.

وتأخير الفصل في القضايا وسيلة للكثير من المفاصد التي سبق ذكرها؛ ولما كان من مقاصد الشريعة الإسلامية إزالة الضرر الواقع والمتوقع دعت الشريعة الإسلامية إلى إنجاز العدالة تلافياً لهذه المفاصد في المستقبل وعلاجاً للمفاصد القائمة بالفعل.

والتقاضي الإلكتروني سبيلٌ للحد من تأخير الفصل في القضايا لما يحققه من مصالح سبق ذكرها، ومن ثم كان الأخذ به محققاً لمقصد إزالة الضرر.

(ب) تكنولوجيا القضاء وإجراءات التقاضي المدني دراسة تحليلية في القانون المصري والإماراتي للدكتور عبد الله عبد الحي الصاوي، مجلة قطاع الشريعة والقانون - جامعة الأزهر - القاهرة، ع ١٢ (ص ٧٣٠ - ٧٧١).

(ج) التقاضي الإلكتروني (التقاضي الذكي) والإلكترونية التقاضي (القضاء الذكي) دراسة مقارنة لتشريع دولة الإمارات العربية المتحدة مع بعض الأنظمة العربية والأجنبية للباحث عبد الله محمد علي سلمان المرزوقي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد ١٨، ع ٢ (جمادى الأولى ١٤٤٣ هـ - ديسمبر ٢٠٢١ م)، ص (٢٥٦-٢٦٦).

(ح) التقاضي الإلكتروني بالجزائر في إطار التكنولوجيا الحديثة للباحث إخلف سامية، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية - كلية الحقوق - جامعة بلحاج بوشعيب - الجزائر، عدد خاص (ديسمبر ٢٠٢١ م) ص (٢٦-٢٨).

(١) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: طه عبد الرؤوف وعماد البارودي، (ط. المكتبة التوفيقية - القاهرة) (ص ١٧٢).

القاعدة الثانية: تصرف الإمام على الرعية منوطاً بالمصلحة^(١)

وتعني القاعدة أن تصرفات الولاة في أمور رعيته ينبغي أن تكون معلقة بالمصلحة، وجارية على مقاصد الشرع في جلب النفع ودرء الضرر، وكل تصرف جافى هذه المصلحة، أو تنكب تلكم المقاصد، فهو باطل شرعاً، ومردود سياسة.

بيد أن القاعدة لا تختص بالإمام الأعظم أو الحاكم أو الأمير فقط؛ وإنما تشمل المناصب والولايات على تباين أعمالها ومراتبها، وتسري على القضاة والأوصياء ورعاة الأسر وأرباب البيوت.

ومن ثم فإن نفاذ تصرف الولاة منوط بتحقيق المنفعة دينية أو دنيوية، وهذا التحقق يتأتى بالجلب والدرء، أي: جلب المصلحة الخالصة، أو المصلحة الراجحة ودرء المفسدة الخالصة، أو المفسدة الراجحة، أو المساوية؛ أو ما لا مصلحة فيه ولا مفسدة؛ لأن كل هذا ليس من باب ما هو أصلح وأحسن للمولى عليه؛ ولهذا فإن الوالي لا يجتزئ بجلب الصالح، مع اتساع ذرعه لجلب الأصلح إلا أن يقضي ذلك إلى إعنات بالغ ومشقة فاتحة آنذاك بالمتاح المقدر عليه من الصلاح مراعاة للمكنة، ودفعاً للحرج^(٢).

ولما كان التقاضي الإلكتروني مُحققاً لفوائد جمة كان للهيئات القضائية الاستعانة به إخراجاً لهذه الفوائد إلى حيز الوجود.

(١) المنشور في القواعد للإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق الدكتور تيسير فائق أحمد محمود، (الطبعة الأولى -وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية- المغرب ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م) (١/ ٣٠٩)؛ الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ص (٢٣١).

(٢) قاعدة تصرف الإمام على الرعية منوطاً بالمصلحة وتطبيقاتها المعاصرة في المجال البيئي للدكتور قطب محمد المنتصر الريسوني، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر، ع ٢٩، سنة ٢٠١١ م، (ص ٤٨١، ٤٨٢).

القاعدة الثالثة: للوسائل أحكام المقاصد^(١)

وتعني أن الأفعال التي تؤدي إلى المقاصد يختلف باختلاف حكم المقاصد؛ فإن كان المقصود واجباً فوسيلته واجبة، وإن كان محرماً فوسيلته محرمة، وإن كان مندوباً فوسيلته مندوبة، وإن كان مكروهاً فوسيلته مكروهة، وإن كان مباحاً فوسيلته مباحة^(٢).

والمراد بالواجب أن الوسيلة المعينة إذا كان يتوقف عليها حصول المقصود فإنها تعطى حكم مقصودها، وإن توقف المقصود على مباشرة جميع وسائله فإنها تأخذ حكم مقاصدها، وإن كان المقصود لا يتوقف حصوله على وسيلة معينة، ولكنه يحصل مباشرة أي وسيلة تؤدي إليه - وهذا إنما يكون عند تعدد الوسائل إلى المقصود الواحد- فإن كان المطلوب واجباً وله وسائل متعددة؛ كانت هذه الوسائل واجبة من حيث الجملة، أو حين يتوقف حصول الواجب عليها.

والتقاضي الإلكتروني وسيلة فاعلة في تحقيق العدالة الناجزة، ولذا كان الأخذ به واجباً غير أنه في ضوء ما سبق- واجبٌ لا على التعيين باعتباره وسيلة من الوسائل المحققة للعدالة الناجزة.

أما إذا توقف تحقيق العدالة الناجزة على التقاضي الإلكتروني كان الأخذ به واجباً على التعيين.

(١) قواعد الأحكام (١/ ١٧٧).

(٢) قواعد الوسائل في الشريعة الإسلامية دراسة أصولية في ضوء المقاصد الشرعية للدكتور مصطفى بن كرامة الله مخدوم، (الطبعة الأولى- دار إشبيليا للنشر والتوزيع -المملكة العربية السعودية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) ص ٢٢٣، ٢٣٣، ٢٣٤.

الخاتمة

الحمد لله في البدء وعند الإتمام، والصلاة والسلام على نبيه خير الأنام، وبعد؛ فقد كان من ثمرة معالجة مسائل هذا البحث الانتهاء إلى عددٍ من النتائج والتوصيات هي الآتية:

أولاً: النتائج:

- ١) حرص الشريعة الإسلامية على سرعة الفصل في القضايا تحقيقاً للعدالة المنشودة.
- ٢) حرص الشريعة على استيفاء حقوق الآخرين مع الحفاظ على بقاء العلاقات الإنسانية بينهم؛ فكان الحرص على الصلح بين الخصوم -ما أمكن- مقدماً على الفصل بالقضاء.
- ٣) كشفت دراسة أحكام النظام القضائي الإسلامي عن عناية الشريعة بالمحافظة على الأوقات إلى أقصى حد ممكن.
- ٤) شمول قواعد الفقه الإسلامي لمستجدات العصر عبر أبعاد المكان، وأمد الزمان.
- ٥) شرعت أحكام الشريعة جلباً لمصالح العباد في العاجل والآجل.
- ٦) أثر الوازع الديني في الوفاء بحقوق العباد طوعاً مما لا يوجد ما يضاھيه في القوانين الوضعية.
- ٧) اتخاذ الشرعية لكافة التدابير التي تكفل لكل ذي حق استيفاء حقه.
- ٨) يساهم العمل بالتقاضي الإلكتروني في تحقيق العدالة الناجزة.

ثانياً: التوصيات:

- ١) ضرورة نشر الثقافة الإلكترونية بين مختلف الفئات كخطوة تساعد في العمل بالتقاضي الإلكتروني.

- (٢) تقديم دورات تدريبية للعاملين بالسلك القضائي خاصة بالتعاملات الإلكترونية لقيام المحكمة بالعمل وفقاً للكفاءة المرجوة.
- (٣) وضع حلول عاجلة للتحديات الناتجة عن التعامل القضائي الإلكتروني.
- (٤) الاستفادة من خبرات الدول السبّاقة في استخدام نظام التقاضي الإلكتروني.
- (٥) القيام بتدريس نظام التقاضي الإلكتروني ضمن مقررات كليات الحقوق وكليات الشريعة والقانون بالجامعات المصرية وتدريب الطلاب عليه عملياً على غرار ما يحدث في المحاكم التدريبية.
- (٦) إعادة النظر في العقوبات التي تُفرض على المتقاضيين إذا ثبت لجوء أحدهما إلى إساءة استعمال حقه في إجراءات التقاضي وما يتفرع عنها مما يؤدي إلى تعطيل عمل القاضي.
- (٧) ودائماً وأبداً العمل على تنمية الوازع الديني في نفوس الناس كافة؛ إذ مراقبة الله ﷻ تحول دون إطالة أمد المنازعات، وإساءة استخدام حق التقاضي.

وفي الختام:

{رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ}

المراجع

القرآن الكريم

كتب التفسير

- ١ - تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل للعلامة محمد جمال الدين القاسمي، ضبطه محمد باسل عيون السود، (الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان).
- ٢ - تفسير فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة، (ط. دار الوفاء).
- ٣ - زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (الطبعة الأولى - دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

كتب السنة:

- ١ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان للأمير علاء الدين علي بن بليان الفارسي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، (الطبعة الأولى - مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
- ٢ - الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار للإمام أبي مر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، (الطبعة الأولى - دار قتيبة للطباعة والنشر - دمشق - ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)

- ٣- إعلاء السنن للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق محمد تقي عثمانى، (ط. إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي - باكستان ١٤١٨هـ)
- ٤- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملن، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (الطبعة الأولى - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية- دولة قطر ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).
- ٥- الجامع الكبير لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، (الطبعة الأولى- دار الغرب الإسلامي -بيروت ١٩٩٦م).
- ٦- سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (ط. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع).
- ٧- سنن الدارقطني للحافظ علي بن عمر الدارقطني، تحقيق شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، (الطبعة الأولى - مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت- لبنان ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م).
- ٨- السنن الكبرى للإمام البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، (الطبعة الثالثة- دار الكتب العلمية ٢٠٠٣هـ- ١٤٢٤م).
- ٩- سنن النسائي للإمام النسائي، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (الطبعة الأولى - مكتبة المعارف- الرياض).
- ١٠- شرح السندي على سنن ابن ماجه للسندي، تحقيق الشيخ خليل مأمون، (الطبعة الأولى - دار المعرفة للطباعة والنشر ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
- ١١- صحيح البخاري للإمام البخاري، (الطبعة الأولى- دار ابن كثير- دمشق ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

- ١٢- صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط. دار إحياء الكتب العربية).
- ١٣- عون المعبود على سنن أبي داود لأبي عبدالرحمن شرف الحق الشهير بمحمد أشرف ابن أمير العظيم آبادي، تحقيق رائد بن صبري ابن أبي علفة، (ط. بيت الأفكار الدولية - عمان-الأردن)
- ١٤- مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، عناية محمد شايب شريف، (الطبعة الأولى- دار ابن حزم -بيروت -لبنان ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م).
- ١٥- المسند للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد الزين، (الطبعة الأولى - دار الحديث- القاهرة ١٤١٦هـ-١٩٩٥م).
- ١٦- المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، (الطبعة الأولى - منشورات المجلس العلمي - الهند - ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م).
- ١٧- المصنف: لأبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة، تحقيق حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد بن إبراهيم اللحيان، (الطبعة الأولى -مكتبة الرشد- الرياض- المملكة العربية السعودية ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- ١٨- المنتقى شرح موطأ مالك للقاضي أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .
- ١٩- الموطأ لإمام الأئمة مالك بن أنس، (ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م).

٢٠- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، (الطبعة الأولى- دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ١٤٢٧هـ).

كتب الفقه والقواعد والمقاصد:

١- الأحكام السلطانية للقاضي أبي يعلى محمد بن حسين الفراء، تعليق محمد حامد الفقي، (ط. دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)

٢- أدب القاضي لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق مُحبي هلال السرحان، (ط. مطبعة الإرشاد - بغداد ١٣٩١هـ - ١٩٧١م).

٣- إعلام الموقعين عن رب العالمين لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، تعليق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (الطبعة الأولى - دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ١٤٣٢هـ).

٤- الإقناع في حلّ ألفاظ أبي شجاع للشيخ محمد بن أحمد الشربيني القاهري الشافعي المعروف بالخطيب الشربيني، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: للعلامة زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري شرح كنز الدقائق: للعلامة زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، (الطبعة الثانية- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)

- ٧- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة لأبي الوليد ابن رشد القرطبي وضمنه المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعتبية لمحمد العتبيّ القرطبي، تحقيق الأستاذ أحمد الشرفاوي إقبال وآخرون، (الطبعة الثانية - دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
- ٨- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام للإمام برهان الدين أبي الوفاء ابن فرحون المالكي، تحقيق الشيخ جمال مرعشلي، (ط. دار عالم الكتب-الرياض ١٤٢٣هـ).
- ٩- حاشية الشرنبلاني على درر الحكام لأبي الإخلاص حسن بن عمار بن علي الوفائي الشرنبلالي الحنفي (ت ١٠٦٩)، (ط. دار إحياء الكتب العربية).
- ١٠- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض، (ط. دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع - الرياض - المملكة العربية السعودية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م).
- ١١- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لجلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس، تحقيق الدكتور محمد أبو الأجنان والأستاذ عبد الحفيظ منصور، (الطبعة الأولى - دار الغرب الإسلامي- بيروت- لبنان ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- ١٢- فتح القدير على الهداية للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي السكندري المعروف بابن الهمام الحنفي، تحقيق الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).

- ١٣- الفروق للإمام أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، ضبطه خليل المنصور، (الطبعة الأولى- دار الكتب العلمية - بيروت -لبنان ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م).
- ١٤- قواعد الأحكام في إصلاح الأنام لشيخ الإسلام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، تحقيق الدكتور نزيه كمال حمّاد والدكتور عثمان جمعة ضميرية، (الطبعة الأولى- دار القلم - دمشق ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).
- ١٥- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، (الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م)
- ١٦- كشاف القناع عن متن الإقناع للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق إبراهيم أحمد عبد الحميد، (ط. دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع -الرياض ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٣ م)
- ١٧- المبسوط لشمس الدين السرخسي، (ط. دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م).
- ١٨- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس الأصبحي رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).
- ١٩- معونة أولي النهى شرح المنتهى للإمام محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار، تحقيق الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، (الطبعة الخامسة - مكتبة الأسدي - مكة المكرمة ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)

- ٢٠- مغني المحتاج معرفة معاني ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين للشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، تحقيق محمد خليل عيتاني، (الطبعة الأولى - دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م) (٢/٢٠٥).
- ٢١- المغني لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي والدكتور عبد الفتاح محمد الطلوع، (الطبعة الثالثة - دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع - الرياض ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
- ٢٢- مقاصد الشريعة الإسلامية للعلامة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، (الطبعة الثانية - دار النفائس للنشر والتوزيع - الأردن ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).
- ٢٣- المنثور في القواعد للإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق الدكتور تيسير فائق أحمد محمود، (الطبعة الأولى - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - المغرب ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م).
- ٢٤- منح الجليل شرح مختصر العلامة خليل للشيخ محمد عlish.
- ٢٥- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م).
- ٢٦- المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م).

- ٢٧- الموافقات لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، ضبط نصه وعلق عليه وخرّج أحاديثه أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (الطبعة الأولى - دار ابن عفان للنشر والتوزيع - الخبر - المملكة العربية السعودية ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
- ٢٨- النجم الوهاج في شرح المنهاج للعلامة كمال الدين أبي البقاء محمد بن موسى بن عيسى الدميري، تحقيق أحمد جاسم المحمد وآخرون، (الطبعة الأولى - دار المنهاج للنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- ٢٩- الهداية شرح بداية المبتدي متن فتح القدير لبرهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني، تحقيق الشيخ عبد الرزاق غالب المهدي، (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

كتب اللغة والتعريفات:

- ١- تاج العروس من جواهر القاموس: للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق عبد الستار أحمد فراج وآخرون، (ط. مطبعة حكومة الكويت ١٣٨٥ - ١٩٦٥م).
- ٢- التوقيف على مهمات التعاريف للشيخ عبد الرؤوف بن المناوي، تحقيق الدكتور عبد الحميد صالح حمدان (الطبعة الأولى - عالم الكتب ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
- ٣- دروس التصريف تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط. المكتبة العصرية - صيدا - بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
- ٤- شذا العرف في فن الصرف للشيخ أحمد بن محمد بن أحمد الحملوي، تعليق الدكتور محمد بن عبد المعطي، (ط. دار الكيان للنشر والتوزيع).
- ٥- لسان العرب لأبي الفضل ابن منظور الأفريقي المصري، (الطبعة الأولى - دار صادر).

- ٦- معجم الدخيل في اللغة العربية الحديثة ولهجاتها للدكتور ف. عبد الرحيم، (الطبعة الأولى- دار القلم - دمشق ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م)
- ٧- معجم اللغة العربية المعاصرة: للأستاذ الدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، (الطبعة الأولى - عالم الكتب - القاهرة ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).
- ٨- معجم المصطلحات النحوية والصرفية للدكتور محمد سمير نجيب اللبدي، (الطبعة الأولى - دار الفرقان - عمان -الأردن، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م).
- ٩- معجم مصطلحات العلوم الشرعية لمجموعة من المؤلفين، (الطبعة الثانية - مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ١٤٣٩هـ).
- ١٠- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (ط. دار الفكر ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
- ١١- الموسوعة العربية الشاملة، (ط. الهيئة العامة للموسوعة العربية- دمشق- الجمهورية العربية السورية ٢٠٠١)

الأبحاث العلمية:

- ١- أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني للدكتور بدر بن عبد الله محمد المطرودي، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية - المدينة المنورة، ع ١٩٨، صفر ١٤٤٣هـ.
- ٢- إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية دراسة مقارنة للباحث إسلام عبد المنعم الصياد، المجلة القانونية - كلية الحقوق- جامعة القاهرة فرع الخرطوم، مجلد ١٧، ع ٣، أغسطس ٢٠٢٣م.
- ٣- التقاضي الإلكتروني (التقاضي الذكي) والإلكترونية التقاضي (القضاء الذكي) دراسة مقارنة لتشريع دولة الإمارات العربية المتحدة مع بعض الأنظمة العربية والأجنبية

- للباحث عبد الله محمد علي سلمان المرزوقي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية،
مجلد ١٨، ع ٢ (جمادى الأولى ١٤٤٣هـ- ديسمبر ٢٠٢١م).
- ٤- التقاضي الإلكتروني بالجزائر في إطار التكنولوجيا الحديثة للباحث إخلف سامية،
مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية - كلية الحقوق- جامعة بلحاج
بوشعيب- الجزائر، عدد خاص (ديسمبر ٢٠٢١م) .
- ٥- التقاضي الإلكتروني ودوره في تحقيق العدالة الناجزة، للدكتور إبراهيم حمدان أحمد
محمد، المجلة القانونية - كلية الحقوق -جامعة القاهرة- فرع الخرطوم، مجلد ١٩،
ع ١، فبراير ٢٠٢٤م.
- ٦- التقاضي الإلكتروني و ضمانات المحاكمة العادلة للدكتور ياسين جبيري والباحثة
منال رواق، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية- كلية الحقوق- جامعة
بلحاج بوشعيب- الجزائر، عدد خاص (ديسمبر ٢٠٢١م).
- ٧- تكنولوجيا القضاء وإجراءات التقاضي المدني دراسة تحليلية في القانون المصري
والإماراتي للدكتور عبد الله عبد الحي الصاوي، مجلة قطاع الشريعة والقانون -
جامعة الأزهر- القاهرة، ع ١٢ .
- ٨- الحماية الإجرائية للمصلحة العامة في مجال التنفيذ الجبري دراسة تأصيلية مقارنة
بأحكام الفقه الإسلامي للأستاذ الدكتور حسام مهني صادق عبد الجواد، (مجلة كلية
الشريعة والقانون -تفهننا الأشراف -الدقهلية) ع ٢٧، (ديسمبر ٢٠٢٣م).
- ٩- الدعوى الكيدية كوسيلة لإساءة استعمال حق التقاضي في قانون الإجراءات المدنية
والإدارية الجزائري للباحث يسين شامي، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية
والسياسية - جامعة كركوك، مجلد ٩، ع ٣٢، سنة ٢٠٢٠م.

١٠- ضمانات العدالة المتعلقة بالحكم القضائي وأهم تطبيقاتها المعاصرة دراسة فقهية مقارنة للدكتور مصطفى حامد محمد عيسى، مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان، ع ٤ (ذو القعدة ١٤٤٢هـ - يونيو ٢٠٢١م).

١١- ضمانات القضاء على الغائب في الفقه الإسلامي مقارنة مع قانون المرافعات وقانون الإجراءات الكويتي للباحث محمد يوسف أحمد المحمود، مجلة كلية دار العلوم- جامعة الفيوم، ع ٤٤، سنة ٢٠١٦م.

١٢- قاعدة تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة وتطبيقاتها المعاصرة في المجال البيئي للدكتور قطب محمد المنتصر الريسوني، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر، ع ٢٩، سنة ٢٠١١م.

١٣- مستقبل تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في ضوء الأمر رقم ٢٠-٤ بين الموازنة المرحلية لجائحة كورونا وصعوبة الاستمرار بعدها للباحث أمير بوساحلية والباحثة وفاء شناتلية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية - كلية الحقوق - جامعة الجزائر، مجلد ٥٨، ع ٢، سنة ٢٠٢١م.

الرسائل الجامعية:

١- شرط الصفة في أطراف الدعوى القضائية وتطبيقاتها المعاصرة للباحث محمد صبحي حسن العايدي، إشراف الدكتور محمد خالد منصور، رسالة ماجستير- كلية الدراسات العليا-الجامعة الأردنية ٢٠٠٥م.

٢- الدعوى الكيدية في الفقه والنظام السعودي دراسة مقارنة تطبيقية للباحث صالح بن محمد السويدان، إشراف الأستاذ الدكتور محمد بن عبد الله ولد محمدن، رسالة ماجستير- جامعة نايف للعلوم الأمنية ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

كتب أخرى:

- ١- تنظيم الإسلام للمجتمع للإمام محمد أبو زهرة، (ط. دار الفكر العربي - القاهرة).
- ٢- الدعوى بين الفقه والقانون للدكتور محمد إبراهيم البدارين، (الطبعة الأولى- دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان ٢٠٠٧م).
- ٣- قواعد الوسائل في الشريعة الإسلامية دراسة أصولية في ضوء المقاصد الشرعية للدكتور مصطفى بن كرامة الله مخدم، (الطبعة الأولى- دار إشبيلية للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- ٤- كيفية التصدي لإجراءات التقاضي الكيدي للدكتور علي عوض حسن، (ط. دار الكتب القانونية ٢٠٠٣م).
- ٥- مخاطبات القضاة في الفقه الإسلامي، تأليف محمد الحسن ولد الددو، (ط. دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع - جدة).
- ٦- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرزية للإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي المقرزي، (ط. دار صادر - بيروت).

القانون:

- القانون رقم (١٤٦) لسنة ٢٠١٩م، بشأن تعديل قانون المحاكم الاقتصادية رقم (١٢٠) لسنة ٢٠٠٨م.

المواقع الإلكترونية:

قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.

<https://2u.pw/HtSIX7G6>